إخبار الأنام بحكم
إضراب الأسير عن الطعام

دكتور/ ظافر حسن العمري
أستاذ الفقه المساعد بجامعة الملك خالد
المملكة العربية السعودية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ** ﴾ [1].

﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** ﴾ [2].

﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا** ﴾ [3].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمدﷺ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار [4].

وبعد:

فقد أباح الله تعالى لعباده الطيبات من الرزق؛ فقالﷻ: ﴿ **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِيَ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالْطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُواْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ**

([1]) سورة ال عمران /١٠٢.

([2]) سورة النساء /١.

([3]) سورة الأحزاب /٧٠، ٧١.

([4]) كان ﷺ يقول هذا الدعاء في خطبته كما أخرجه النسائي، كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة، رقم الحديث (١٥٧٨)، ١٣١/٣. وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن النسائي ٥١٢/١.

الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[1]. وأحل لهم الطيبات وحرم عليهم الخبائث؛ قال ﷻ: ﴿ **وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ** ﴾[2].

وأمر ﷻ الخلق بعبادته فقال: ﴿ **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ** ﴾[3]، ولا يتأتى ذلك إلا بالتقوّي لها بأكل وشرب ما أباحه الله ﷻ من الطيبات من الرزق.

فإذا قصّر المسلم في تناول الطعام والشراب ضعُف جسمه، وقلت حركته، وارتخت أطرافه، وبالتالي يعجز عن أداء العبادات كما أمر الله ﷻ بها.

كل هذا والمسلم في حال الدعة ورغد العيش وسلامة البدن، فكيف إذا كان في سجون الأعداء تحت الأذى والتعذيب؛ فإذا قصّر في تناول ما أحل الله له زاده ذلك وهناً على وهن، ومرضاً إلى مرض؛ وفتر عن أداء العبادات وربما عجز.

وكثيراً ما نقرأ ونسمع عن قصص كثيرة تروي لنا قصص إضراب أسرى ومساجين في أماكن عدة من العالم، وعلى وجه الخصوص ما يحدث في سجون الاحتلال الإسرائيلي من قبل الأسرى الفلسطينيين.

فهل ما يقوم به بعض الأسرى من امتناع عن الطعام مباح شرعاً؟ وما الحكم فيما لو مات أحدهم بسبب امتناعه عن الطعام؟ هل يُعد هذا الفعل من الانتحار وقتل النفس أم لا؟

من أجل هذا أحببت أن أبحث هذه المسألة لمعرفة الحكم الشرعي فيها، وأن يكون هذا البحث بعنوان:

(إخبار الأنام بحكم إضراب الأسير عن الطعام)،

أهمية الموضوع:

تتضح أهمية الموضوع في النقاط التالية:

١- أن هذا الموضوع يهم شريحة كبيرة من المسلمين في سجون الاحتلال.

٢- هناك من العلماء من يرى أن المضرِب عن الطعام إن مات بسبب إضرابه؛ فلا يصلى عليه، وهو خالدٌ في النار! فأردت بحث هذه المسألة ليتضح الحكم الشرعي فيها، وبيان الراجح من الأقوال.

---

(1) سورة الأعراف /٣٢.

(2) سورة الأعراف /١٥٧.

(3) سورة الذاريات /٥٦.

٣- أن المضرِب عن الطعام لا يصل إلى هذا الحل وهو في الأسر إلا بعد استنفاذ كل الطرق من أجل تحقيق مطالبه؛ فهل هذا الطريق صحيح من وجهة نظر شرعية.

أسباب اختياره:

١- كثُرت الأسئلة في معرفة حكم الإضراب عن الطعام، فأردت أن أبحث هذه المسألة لمعرفة الحكم الشرعي فيها.

٢- هل ما يقوم به الأسرى من الإضراب عن الطعام يدخل في قتل النفس المنهي عنه شرعاً؟

٣- إن هذه الطريقة من الامتناع عن الطعام للتعبير عن الرأي وإيصال حاجات الأسرى إلى من أسرهم تُعد نازلة فقهية، فأردت أن أشارك في البحث عنها للوصول إلى الحكم الشرعي فيها.

الدراسات السابقة:

من خلال النظر فيما كتب في هذا الموضوع وجدت بحثاً للدكتور عبد الله مبارك آل سيف بعنوان (حكم الإضراب عن الطعام)، تحدث فيه عن حكم الإضراب عموماً باختلاف أنواعه، من الإضراب عن الطعام أو العمل أو العلاج، والآثار المترتبة على كل نوع.

أما بحثي فسأتناول قضية واحدة فقط وهي: إضراب الأسرى عن الطعام؛ لغرض فك أسرهم أو تخفيف معاناتهم، بصور أوسع مما تناوله الباحث قبلي.

ولا يخلو الموضوع من فتاوى متناثرة في بطون الكتب أو مواقع ألكترونية ومقالات في الصحف الورقية أو الألكترونية.

منهج البحث:

١- استيعاب المسألة المراد بحثها بالعودة إلى المراجع الأصلية للمذاهب الفقهية، وكذلك كتب المعاصرين عند الحديث عن نازلة فقهية لم يتحدث عنها الأئمة السابقون.

٢- إذا وجدت قولاً لأحد الأئمة المعاصرين ولم أجد له كتاباً ذكر رأيه فيه، فإني أبحث في كتب من نسب القول له.

٣- إذا وجدت قولاً لأحد الأئمة المعاصرين، وليس له كتاب أو نقله غيره عنه؛ فإني أبحث في مواقع الشبكة العنكبوتية (الانترنت)، ثم أعزو القول لصاحبه مع بيان اسم الموقع في الحاشية.

٤- أذكر أدلة الأقوال مع بيان وجه الدلالة منها، ومناقشتها والجواب عن هذه المناقشة متى وجدت ذلك مذكوراً، وبيان القول الراجح بعد ذلك.

٥- عزو الآيات الواردة في البحث، وذلك ببيان اسم السورة ورقم الآية؛ هكذا: سورة البقرة/ ٢٣٣.

٦- تخريج الأحاديث والآثار الواردة في البحث؛ مع بيان درجة الحديث، ما استطعت إلى ذلك سبيلا.

٧- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بتخريج الحديث منهما، أو من أحدهما، دون الإشارة إلى من خرَّجه من غيرهما.

٨- إذا لم يكن الحديث في الصحيحين، أو في أحدهما؛ أخرجه من كتب السنن الأخرى، مقدماً كتب السنن الأربعة على غيرها.

٩- عند تخريج الحديث من الكتب الستة، وسنن الدارمي، وموطأ مالك؛ وغيرها ممن يعنون لكتابه بهذه الطريقة، أذكر اسم الكتاب، واسم الباب، ورقم الحديث، والجزء والصفحة

١٠- عند تخريج الحديث من سائر كتب السنن الأخرى، أذكر الجزء والصفحة، ورقم الحديث إن وجد.

١١- عند ذكر المراجع في آخر البحث ارتبها حسب حروف المعجم، وإذا لم يذكر رقم الطبعة أو تاريخ الطبع أعبر بهذا الاختصار(دط) أي: دون ذكر لرقم الطبعة، و (دت) أي: دون ذكر لتاريخ الطبع.

خطة البحث:

تشتمل خطة البحث على مقدمة، وستة مباحث، وخاتمة، وفق الترتيب التالي:

المبحث الأول: تمهيد في تعريف الإضراب عن الطعام في اللغة والاصطلاح:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإضراب عن الطعام في اللغة.

المطلب الثاني: تعريف الإضراب عن الطعام في الاصطلاح.

المبحث الثاني: من صور الإضراب عن الطعام قديما وحديثا، واستعمالاته؛ والهدف منه؛

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: من صور الإضراب قديما وحديثا؛ وفيه فرعان:

الفرع الأول: من صور الإضراب عن الطعام قديماً.

الفرع الثاني: من صور الإضراب عن الطعام حديثاً.

المطلب الثاني: استعمالات الإضراب عن الطعام، والهدف منه؛ وفيه فرعان:

الفرع الأول: استعمالات الإضراب عن الطعام.

الفرع الثاني: الهدف من الإضراب عن الطعام.

المبحث الثالث: ضرورة حفظ النفس.

المبحث الرابع: حكم الإضراب عن الطعام.

المبحث الخامس: المناقشة والترجيح.

المبحث السادس: حكم من مات بسبب الإضراب عن الطعام، والآثار المترتبة عليه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم من مات بسبب الإضراب عن الطعام.

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على قتل النفس بسبب الإضراب على الطعام.

الخاتمة.

قائمة المراجع.

الفهارس.

المبحث الأول: تمهيد في تعريف الإضراب عن الطعام في اللغة والاصطلاح:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإضراب عن الطعام في اللغة:

سأقتصر في التعريف على بيان المراد بالإضراب فقط في اللغة والاصطلاح، دون الحديث عن المراد بالطعام، فلا يخفى ذلك على أحد، والحديث عن المراد به من نافلة القول فلا حاجة لبيانه.

فأقول وبالله التوفيق:

يأتي الإضراب في اللغة على عدة معاني؛ منها:

يأتي بمعنى الإعراض: يقال: أضربت عن الشيء: أعرضت[١]. قال الجرجاني[٢]، والمناوي[٣]: الإضراب هو الإعراض عن الشيء بعد الإقبال عليه.

ويأتي بمعنى الصرف؛ يقال: ضرب عنه الأمر: صرفه عنه[٤]. قال تعالى: ﴿ **أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا أَن كُنتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِين** ﴾[٥].

قال الطبري: أَفَنُعرض عنكم ونترككم أيها المشركون فيما تحسبون، فلا نذكركم بعقابنا من أجل أنكم قوم مشركون[٦]. وقال أيضاً بعد أن ذكر التأويل في هذا: وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تأويل من تأوله: أفنضرب عنكم العذاب فنترككم ونعرض عنكم[٧].

وقال القرطبي: وقد ضربت عنه صفحا إذا أعرضت عنه وتركته[٨].

وقال ابن سعدي: أفنُعرض عنكم، ونترك إنزال الذكر إليكم، ونضرب عنكم صفحا، لأجل إعراضكم، وعدم انقيادكم له؟ بل ننزل عليكم الكتاب، ونوضح لكم فيه

---

(١) المخصص لابن سيده ١٠٥/٤، لسان العرب، ٥٤٧/١، مادة: ضرب.

(٢) التعريفات ص ٤٥.

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف ص ٧١.

(٤) لسان العرب ٥٤٧/١، مادة: ضرب.

(٥) سورة الزخرف /٥.

(٦) تفسير الطبري ٥٤٨/٢٠.

(٧) تفسير الطبري ٥٥٠/٢٠.

(٨) تفسير القرطبي ٧١/٢.

كل شيء، فإن آمنتم به واهتديتم، فهو من توفيقكم، وإلا قامت عليكم الحجة، وكنتم على بينة من أمركم[١].

ويأتي بمعنى الكف والترك[٢]: يقال ضربت فلانا عن فلان أي كففته عنه؛ أضرب عنه إضرابا إذا كف عنه، وأضرب فلان عن الأمر فهو مُضْرِب إذا كف؛ قال الشاعر:

أصبحت عن طلب المعيشة مضربا. . . لما وثقت بأن مالك مالي[٣].

ويأتي بمعنى المقام في البيت واللبث فيه: قال ابن منظور: والمُضْرِب: المقيم في البيت، وأضرب الرجل في البيت أقام[٤].

وجاء في المعجم الوسيط: أضرب في المكان: أقام ولم يبرح، وأضرب: سكن لا يتحرك، وأضرب العمال ونحوهم: كفوا عن العمل حتى تجاب مطالبهم، والإضراب: مصدر أضرب، وفي العرف: الكف عن عمل ما[٥].

وعلى هذا يأتي الإضراب في اللغة بعدة معاني؛ منها: الإعراض عن الشيء، والصرف عن الشيء، والكف، والترك، والإقامة في المكان، والامتناع.

المطلب الثاني: تعريف الإضراب عن الطعام في الاصطلاح:

عرّفه سعود العتيبي بأنه: امتناع شخص أو جماعة عن العمل أو الطعام تحقيقا لمطالب أو شروط يعلنون عنها للمسؤولين رسميين أو غير رسميين[٦].

وعرّفه الدكتور محمد رواس قلعه جي بأنه: التوقف عن العمل احتجاجاً أو مطالبة بأمر[٧].

ويؤخذ على هذا التعريف أنه قصر الإضراب على أحد أنواعه؛ وهو الامتناع عن العمل، مع أن الإضراب أشمل من ذلك.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن ص ٧٦٢.

(٢) لسان العرب ٥٤٧/١، مادة: ضرب. تهذيب اللغة للأزهري ١٥١/٤.

(٣) البيت بلا نسبة في لسان العرب ١/ ٥٤٧ مادة: ضرب؛ وتاج العروس ٣/ ٢٤٢، مادة: ضرب؛ وكتاب العين ٣١/٧.

(٤) لسان العرب ٥٤٧/١، مادة: ضرب. وانظر: اصلاح المنطق لابن السكيت ص ٢٣٣.

(٥) المعجم الوسيط ١/ ٥٣٦-٥٣٧.

(٦) الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سعود بن عبد العالي البارودي العتيبي، عضو هيئة التحقيق والادعاء العام ــ فرع منطقة الرياض.

(٧) الموسوعة الفقهية الميسرة ٢٢٣/١، معجم لغة الفقهاء ص ٧٢.

وعُرِّف في الفقه الميسر بأنه: توقف مجموعة من الموظفين أو العمال عن أداء عملهم[1].

ويؤخذ على هذا التعريف ما أُخِذَ على التعريف السابق.

وبناء على ما سبق فإن التعريف المختار للإضراب هو (امتناع شخص أو جماعة عن العمل أو الطعام تحقيقا لمطالب أو شروط يعلنون عنها للمسؤولين رسميين أو غير رسميين)؛ للأسباب التالية:

١- أنه جمع أنواع المعرَّف من الامتناع عن العمل أو الامتناع عن الطعام.

٢- أن هذا التعريف بين أن الإضراب لا يكون إلا لسبب مشروع من وجهة نظر المضرِب على الأقل.

٣- أن هذا التعريف وضّح أن لابد أن يعلم المسؤولون بهذا الإضراب؛ وإلا فما الفائدة منه إذا لم يكن بهدف ما.

المبحث الثاني: من صور الإضراب عن الطعام قديماً وحديثاً، واستعمالاته:

المطلب الأول: من صور الإضراب قديماً وحديثاً.

الفرع الأول: من صور الإضراب قديماً:

لم يخل التاريخ عن ذكر بعض الأحداث لمن امتنع عن تناول الطعام والشراب لتحقيق غرض يصبُ إليه الممتنع عن الأكل؛ فمن ذلك:

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما اجتمع أصحاب النبي ﷺ وكانوا ثمانية وثلاثين رجلا ألح أبو بكر ﷺ على رسول الله ﷺ في الظهور، فقال: (**يا أبا بكر إنّا قليل**).

فلم يزل أبو بكر يلح حتى ظهر رسول الله ﷺ، وتفرق المسلمون في نواحي المسجد كل رجل في عشيرته، وقام أبو بكر في الناس خطيبا، ورسول الله ﷺجالس، فكان أول خطيب دعا إلى الله وإلى رسوله ﷺ، وثار المشركون على أبى بكر وعلى المسلمين فضربوا في نواحي المسجد ضربا شديدا، ووطئ أبو بكر وضرب ضرباً شديداً، ودنا منه عتبة بن ربيعة فجعل يضربه بنعلين مخصوفتين ويحرفهما لوجهه، ونزا على بطن أبى بكر حتى ما يعرف وجهه من أنفه.

---

(1) الفقه الميسر ٨٣/١٠.

وجاء بنو تيم يتعادون فأجلت المشركين عن أبى بكر، وحملت بنو تيم أبا بكر في ثوب حتى أدخلوه منزله ولا يشكون في موته، ثم رجعت بنو تيم فدخلوا المسجد وقالوا: والله لئن مات أبو بكر لنقتلن عتبة بن ربيعة.

فرجعوا إلى أبى بكرﷺ، فجعل أبو قحافة وبنو تيم يكلمون أبا بكر حتى أجاب، فتكلم آخر النهار فقال: ما فعل رسول الله ﷺ؟ فمسوا منه بألسنتهم وعذلوه، ثم قاموا وقالوا لأمه أم الخير: انظري أن تطعميه شيئاً أو تسقيه إياه؟.

فلما خلت به ألحت عليه وجعل يقول: ما فعل رسول اللهﷺ؟ فقالت: والله مالي علم بصاحبك.

فقال: اذهبي إلى أم جميل بنت الخطاب فاسأليها عنه.

فخرجت حتى جاءت أم جميل فقالت: إن أبا بكر يسألك عن محمد بن عبد الله؟ فقالت: ما أعرف أبا بكر ولا محمد بن عبد الله، وإن كنت تحبين أن أذهب معك إلى ابنك.

قالت: نعم.

فمضت معها حتى وجدت أبا بكر صريعاً دنفاً، فدنت أم جميل وأعلنت بالصياح وقالت والله إن قوما نالوا هذا منك لأهل فسق وكفر، وإني لأرجو أن ينتقم الله لك منهم.

قال: فما فعل رسول الله ﷺ؟ قالت: هذه أمك تسمع.

قال: فلا شيء عليك منها.

قالت: سالمٌ صالح.

قال: أين هو؟ قالت: في دار ابن الأرقم.

قال: فإن لله على أن لا أذوق طعاما ولا أشرب شرابا أو آتى رسول الله ﷺ.

فأمهلتا حتى إذا هدأت الرِجلُ وسكن الناسُ، خرجتا به يتكئ عليهما حتى أدخلتاه، وأكب عليه المسلمون، ورق له رسول الله ﷺ رقة شديدة.

فقال أبو بكر: بأبي وأمي يا رسول الله، ليس بي بأس إلا ما نال الفاسق من وجهي، وهذه أمي برة بولدها، وأنت مبارك فادعها إلى الله، وادع الله لها عسى الله أن يستنقذها بك من النار.

قال: فدعا لها رسول الله ﷺ ودعاها إلى الله فأسلمت[1].

([1]) السيرة النبوية لابن كثير ٤٣٩/١.

٢- امتناع أم سعد بن أبي وقاص ﷺ من الأكل والشرب لما أسلم سعد؛ بغرض أن تصرفه عن الإسلام ويعود إلى دين آبائه وأجداده؛ قال سعد بن أبي وقاص ﷺ: حلفت أم سعد أن لا تكلمه أبداً حتى يكفر بدينه ولا تأكل ولا تشرب. قالت: زعمْتَ أن الله وصاك بوالديك، وأنا أمك؛ وأنا آمرك بهذا. قال: مكثت ثلاثا حتى غشي عليها من الجهد، فقام ابن لها يقال له عمارة؛ فسقاها. فجعلت تدعو على سعد(١).

وعند الطبري بسنده عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: لما أسلمتُ، حلفت أمي لا تأكل طعاماً ولا تشرب شراباً، قال: فناشدتها أول يوم، فأبت وصبرت؛ فلما كان اليوم الثاني ناشدتها، فأبت؛ فلما كان اليوم الثالث ناشدتها فأبت، فقلت: والله لو كانت لك مائة نفس فخرجت قبل أن أدع ديني هذا؛ فلما رأت ذلك، وعرفت أني لست فاعلا أكلت(٢).

٣- حاصر النبي ﷺ بني قريظة إحدى وعشرين ليلة فسألوا الصلح- كما صالح إخوانهم بني النضير- على أن يسيروا إلى أذرعات وأريحا من أرض الشام، فأبى رسول الله ﷺ أن ينزلوا إلا على حكم سعد بن معاذ، فأبوا، وقالوا: أرسل إلينا أبا لبابة مروان بن عبد المنذر- وكان مناصحاً لهم؛ لأن عياله وماله في أيديهم - فبعثه إليهم، فقالوا له: ما ترى؟ هل ننزل على حكم سعد؟ فأشار إلى حلقة أنه الذبح. قال أبو لبابة: فما زالت قدماي حتى علمت أني قد خنت الله ورسوله، فنزلت، فشد نفسه على سارية من سواري المسجد، وقال: والله لا أذوق طعاما ولا شرابا حتى أموت أو يتوب الله علي. فمكث سبعة أيام حتى خر مغشياً عليه، ثم تاب الله عليه، فقيل له: قد تيب عليك فحل نفسك. فقال: لا والله لا أحلها حتى يكون رسول الله هو الذي يحلني. فجاءه ﷺ فحله بيده. فقال: إن من تمام توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالي. فقال ﷺ: (**يجزيك أن تتصدق من مالك بالثلث**)(٣).

٤- ذكر الذهبي أن الإمام أحمد امتنع في الفتنة عن الأكل ثمانية أيام لا يأكل ولا يشرب، وضعف ضعفاً شديداً، وكان يواصل. قال حنبل: في اليوم الثامن دخلت عليه، وقد كاد أن يطفأ، فقلت: يا أبا عبد الله، ابن الزبير كان يواصل سبعة، وهذا لك اليوم

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، رقم الحديث (١٧٤٨)، شرح النووي ١٥/١٥٤.

(٢) تفسير الطبري ١٨/٥٥٢.

(٣) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، باب جماع غزوة أحد ٤/١٣.

ثمانية أيام. قال: إني مطيق. قلت: بحقي عليك. قال: فإني أفعل. فأتيته بسويق فشرب[1].

الفرع الثاني: من صور الإضراب حديثاً:

نقرأ ونسمع كثيراً عن إضرابات تجوب العالم، سواء كانت هذه الإضرابات عن العمل للمطالبة بتحسين بعض الأوضاع من رفع للأجور، أو للرعاية الصحية، أو غير ذلك، وتكون بمسيرات تملأ الشوارع والطرقات.

كما نقرأ ونسمع عن إضرابات في سجون الاحتلال في فلسطين للمطالبة بتحسين الأوضاع داخل السجون، أو لانتهاء مدة الأسر ولم يفرج عن الأسير بعد.

وربما طال هذا الإضراب مدة من الزمن مما يترتب عليه ضعف شديد على الأسير لامتناعه عن الأكل، يؤدي ذلك إلى نقله للمستشفى بسبب دخوله مرحلة الخطر، وحقنه بالإبر والمغذيات الطبية وربما إجباره على الأكل؛ ويفعل بعض الأسرى ذلك من الامتناع عن الطعام بزعم إغاظة العدو وكشفه أمام الرأي العام العالمي.

وحوادث الإضراب في العالم كثيرة؛ وسأذكر بعض صور الإضراب في العصر الحديث؛ مقتصراً على ما يحدث في سجون الاحتلال من بعض الأسرى الفلسطينيين.

وتاريخ الإضراب عن الطعام في سجون الاحتلال قديم، ووقعت حوادث إضراب منها ما انتهى إلى وفاة بعض المضربين، ومنها ما نفذ بعض طلباتهم، ومنها ما أدى لتراجع بعض المضربين عن إضرابهم. فمن ذلك:

ما ذكره المركز الفلسطيني للإعلام من أبرز الإضرابات في سجون الاحتلال وما حققته من نتائج:

١- إضراب سجن الرملة ومعتقل "كفاريونا" في ١٩٦٩/٢/١٨، واستمر ١١ يومًا في "الرملة" و٨ أيام في "كفاريونا."

٢- إضراب الأسيرات في سجن نيفي ترستا، بتاريخ ١٩٧٠/٤/٢٨، واستمر لمدة ٩ أيام.

٣- إضراب سجن عسقلان في شهر مايو عام ١٩٧٠، واستمر لمدة ٧ أيام.

٤- إضراب سجن عسقلان بتاريخ ١٣ سبتمبر ١٩٧٣ وحتى ٧ أكتوبر ١٩٧٣.

---

(1) سير أعلام النبلاء ٢٧٠/١١.

٥- الإضراب المفتوح عن الطعام بتاريخ ١١ ديسمبر ١٩٧٦، والذي انطلق من سجن عسقلان واستمر لمدة (٤٥) يوماً بهدف تحسين شروط الحياة الاعتقالية، وكذلك الإضراب المفتوح بتاريخ ١٩٧٧/٢/٢٤ واستمر لمدة (٢٠) يوماً في نفس المعتقل، ويعتبر امتدادا للإضراب الذي سبقه.

٦- إضراب معتقل نفحة بتاريخ ١٤ يوليو ١٩٨٠، ومن المعلوم أن سجن نفحة الصحراوي تم افتتاحه في ١ مايو من نفس العام، وكان يتسع لحوالي مائة أسير، وقد هدفت سلطات الاحتلال من تشغيله عزل الكادر التنظيمي عن الحركة الأسيرة، التي تمكنت من بناء نفسها والنهوض بواقع الأسرى خصوصاً في سجني عسقلان وبئر السبع المركزي.

وقد تم تجميع الأسرى البارزين في سجن نفحة في ظروف قاسية للغاية، من حيث الطعام الفاسد والمليء بالأتربة. وتم الزج بأعداد كبيرة من الأسرى في كل غرفة، وقد كانت غرف المعتقل تفتقد إلى الهواء، حيث الأبواب محكمة الإغلاق وفتحات التهوية صغيرة. وقامت سلطات السجون كذلك بحرمان الأسرى من أدوات القرطاسية، وسمحت لهم بساعة واحدة فقط في اليوم من أجل الفورة في ساحة السجن، إضافة إلى المعاملة السيئة.

لهذه الأسباب عزم الأسرى في معتقل نفحة الصحراوي على الإضراب عن الطعام بعد التنسيق مع معتقلي سجني عسقلان وبئر السبع، حيث بدأ الإضراب في ١٤ يوليو ١٩٨٠، وقد تمت مهاجمة المضربين بقسوة وعنف من قبل سلطات السجن، لكن الأسرى استمروا في الإضراب فاستعملت إدارة السجن أسلوب الإطعام القسري وبرابيج بلاستيكية تدفع إلى معدة الأسير من خلال فتحة الأنف.

إثر ذلك تم نقل دفعة من الأسرى ممن ساءت حالتهم الصحية إلى سجن نيتسان في الرملة، وتعرضت هذه الدفعة للتنكيل الشديد حيث قضى الأسير "راسم حلاوة" يوم ٢١ تموز، وكاد يلحق به الأسير "إسحق مراغة" لولا وجود المحامية "ليئا تسيمل" في مستشفى السجن. وقد توفي الأسير "إسحق" لاحقاً، بعد سنتين من ذلك متأثرًا بما أصابه. وقد قضى أيضًا خلال هذا الإضراب الأسير "أنيس دولة".

بعد وفاة هؤلاء الأسرى التحقت السجون الأخرى بالإضراب الذي تواصل لمدة ٣٣ يوماً، ورافق هذا الإضراب حملة عنيفة من قبل إدارة مصلحة السجون بإشراف

وزير داخلية سلطات الاحتلال آنذاك "يوسف بورغ"، وتم نقل قسم من المضربين من سجن نفحة إلى سجن الرملة، ويعتبر هذا الإضراب الأشرس والأكثر عنفاً.

٧- وقد أضرب الأسرى في سجن جنيد إضرابًا مفتوحًا عن الطعام، وبعد ثلاث عشر (١٣) يومًا انضم إليهم باقي الأسرى في سجون الاحتلال الأخرى، ولقد اعتبر هذا الإضراب نقطة تحول إستراتيجية في تاريخ الحركة الفلسطينية الأسيرة ، حيث قام وزير شرطة سلطات الاحتلال "حاييم بارليف" حينها بزيارة سجن جنيد، وجلس مع المضربين واقتنع بضرورة تحسين شروط حياتهم، خاصة في القضايا التي كانت تعتبر من قبل خطوطاً حمراء لا يمكن الحديث فيها، مثل الراديو والتلفاز والملابس المدنية، حيث سمح بها جميعًا، إضافة إلى تحسين أنواع الطعام والعلاج، فأُعلن وقتذاك وقف الإضراب واستجابت السجون الأخرى وأوقفت إضرابها.

٨- وفي سجن جنيد بتاريخ ٢٥ مارس ١٩٨٧، وقع إضراب شاركت فيه معظم السجون، حيث خاضه أكثر من (٣٠٠٠) أسير فلسطيني. وقد جاء هذا الإضراب بعد استلام "دافيد ميمون" مهمة مديرية السجون، حيث قام بسحب العديد من الإنجازات، مثل منع الأسرى من تلقي ملابس من أهاليهم ومنع الأسرى من زيارات الغرف وتقليص مدة الفورات وكميات الطعام، إضافة إلى التعامل السيء مع الأسرى، الأمر الذي أدى إلى دفع الأسرى في سجن جنيد لإعلان إضراب مفتوح عن الطعام استمر ٢٠ يومًا، وقد انضمت سجون أخرى إلى الإضراب.

بالرغم من ذلك انتهى هذا الإضراب دون نتائج ملموسة، مجرد وعود من إدارات السجون لم تتحقق.

٩- إضراب سجن نفحة عام ١٩٩١ ، بدء هذا الإضراب في سجن نفحة الصحراوي بتاريخ ٢٣ يونيو من عام ١٩٩١، في ظروف اشتدت فيها الانتفاضة الفلسطينية ضد الاحتلال.

استمر الإضراب ١٦ يومًا وانتهى بوساطة لجنة من المحامين من قطاع غزة على مجرد وعود فقط تكفل المحامون بتحقيقها، ولم تنفذ إدارة السجون شيئاً منها، حيث اعتبر هذا الإضراب من الإضرابات الفاشلة ولكنه شكّل الأرضية لإضراب عام ١٩٩٢.

١٠- إضراب عام ١٩٩٢: بعد فشل إضراب نفحة عام ١٩٩١، بدأت السجون كلها بالتحضير لإضراب شامل لكل الأسرى في سجون الاحتلال، وأمام هجمة إدارة السجون الشرسة على الأسرى استمرت التحضيرات قرابة عام كامل، حيث بدأ الإضراب يوم ٢٥ سبتمبر ١٩٩٢ في غالبية السجون المركزية وتضامن بعض المعتقلات.

انتهى الإضراب بنجاح كبير للأسرى حيث تم تحقيق الكثير من الإنجازات الضرورية، مثل إغلاق قسم العزل في سجن الرملة ووقف التفتيش العاري وإعادة زيارات الأقسام وزيادة وقت زيارة الأهل والسماح بالزيارات الخاصة وإدخال بلاطات الطبخ إلى غرف المعتقلات وشراء المعلبات والمشروبات الغازية وتوسيع قائمة المشتريات في الكانتينة.

وقد اعتبر هذا الإضراب من أنجح الإضرابات التي خاضها الأسرى الفلسطينيون من أجل الحصول على حقوقهم.

١١- إضراب أسرى سجن عسقلان عام ١٩٩٦، حتى هذا التاريخ لم تكن الأطر التنظيمية قد تبلورت بعد بشكل واضح، وكانت القيادة في السجون في غالبيتها حول أشخاص مركزيين، وكان الأسرى لا يزالون يفترشون قطعًا من البلاستيك تحتهم عند النوم.

خاض الأسرى إضراباً عن الطعام استمر ١٨ يومًا ، إذ لم يتناولوا غير الماء و الملح. توقف الإضراب بناءً على وعود من مديرية السجون بتحسين الشروط الحياتية وعلى رأسها إعطاء كل واحد من الأسرى فرشة إسفنج، ولكن مديرية السجون تنصلت من وعودها فاضطر الأسرى للعودة إلى الإضراب حتى رضخت مديرية السجون وأحضرت الفرشات وأدخلت بعض التحسينات الحياتية.

١٢- إضراب ٢٠٠٤ في سجن هداريم: بعد تطورات كثيرة ساءت ظروف الحياة في السجون، وهجمت مديرية السجون هجمة شرسة للغاية على الأسرى، أشعرتهم بالاختناق الشديد. كان الأسرى في السجون قد بدأوا يتحدثون عن الإضراب والاتفاق عليه خلال عام ٢٠٠٣، ولم تفلح كل المحاولات على اتفاق معظم السجون في حركة واحدة، خاصة في ظل الظروف الذاتية والموضوعية.

وبعد شهرين ونصف من إضراب الأسرى في سجن هداريم؛ في ١٥ أغسطس بدأت معظم السجون إضرابًا مفتوحًا عن الطعام، ولحقت بها السجون التي تأخرت في الثامن عشر من الشهر نفسه. بعض السجون أوقفت إضرابها بعد ١٠ أيام من البدء به وهي التي دخلت متأخرة، عسقلان وجلبوع. أما سجون هداريم وأوهلي كيدار ونفحة فقد أوقفت إضرابها في اليوم الثامن عشر، وقد أنهى سجن إيشل إضرابه في اليوم التاسع عشر.

فشل الإضراب وحمّل غالبية الأسرى قيادة الإضراب مسؤولية ذلك، والحقيقة أن قيادة الأسرى الفلسطينيين لم تكن موحدة حينذاك، وقد حاولت مديرية السجون السلطات الاحتلالية تكريس شعور الأسرى بالفشل في حواراتها معهم لاحقاً. شاعت في السجون مشاعر من الإحباط، الأمر الذي جعل إمكانية العودة لمثل هذا الأسلوب من النضال أمرًا صعبًا

١٣- مع بداية عام ٢٠١٢، دشن الأسرى ولأسباب جوهرية الإضراب الفردي، الذي بدأه الأسير القيادي خضر عدنان، وقد أوقف إضرابه عن الطعام الذي استمر (٦٦) يوماً في ٢٢ فبراير ٢٠١٢ م، وهو أطول إضراب عن الطعام في تاريخ الأسرى الفلسطينيين في تلك الفترة، بعد صفقة مع النيابة العسكرية الإسرائيلية تقضي بالإفراج عنه في أبريل ٢٠١٢م.

وانضم له أسرى آخرون لاحقاً من أبرزهم الأسيرين بلال ذياب وثائر حلاحلة اللذين وصل إضرابهما لمدة ٧٧ يوماً على التوالي[١].

ولا زلنا نسمع ونشاهد إلى يومنا هذا إضرابات يقوم بها جمع من الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال، ولن تتوقف إلا بتوقف الاحتلال.

المطلب الثاني: استعمالات الإضراب عن الطعام، والهدف منه:

الفرع الأول: استعمالات الإضراب عن الطعام:

من خلال استقراء عدداً من الوقائع التي وقع فيها إضراب وامتناع عن الطعام تبين أنه يقع بسبب حالات كثيرة وصور متعددة سواءً في الماضي أو في الوقت الحاضر؛ ومن ذلك:

---

(١) المركز الفلسطيني للإعلام www.palinfo.com .

١- قد يقع الإضراب عن الطعام من الأبناء؛ للضغط على الآباء من أجل تحقيق هدف مادي أو عاطفي أو اجتماعي.
٢- وقد يقع الإضراب عن الطعام من الزوجة، حتى يتحقق لها من زوجها ما تريد.
٣- وقد يكون الإضراب عن الطعام مجرد امتناع عن بعض أنواع الطعام بما لا يفضي إلى الهلاك والموت وربما لا تستمر هذه الأنواع من الإضراب طويلاً.
٤- وهناك من يمتنع عن الطعام والشراب حتى ولو أدى إلى هلاكه وموته[١].

وهذا هو النوع الأهم الذي أنا بصدد بحثه وبيان حكمه وآثاره، والذي قد يستمر أمدًا طويلا، مثل إضراب السجناء ونحوهم عن الطعام، من أجل تحسين ظروف حبسهم أو الإفراج عنهم.

الفرع الثاني: الهدف من الاضراب:

يهدف المضربون بإضرابهم عن الطعام إلى التوصل إلى استخراج الحق من الخصم، ورفع الظلم الواقع عليهم في حال لم يستطيعوا رفعه بالطرق الأخرى، فيضطر المظلوم للمطالبة بحقه بهذه الطريقة، ومن أمثلة ذلك ما يفعله الأسرى الفلسطينيون الذين يمارس معهم التعذيب الوحشي والممارسة الشرسة في التعامل والمنع من الحقوق في سجون الاحتلال[٢].

المبحث الثالث: ضرورة حفظ النفس:

من مقاصد الشريعة حفظ الضرورات الخمس: الدين والنفس والعقل والعرض والمال. ولما كان الامتناع عن تناول الطعام يؤدي لا محالة إلى إتلاف النفس، وهذا محرم بالإجماع، ذكره ابن المنذر[٣]، والقاضي عبد الوهاب المالكي[٤]، والنووي[٥]، وابن قدامة[٦].

---

(١) أحكام الأسير الفقهية رسالة ماجستير، ص ١٤٣.
(٢) مهمات شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام فقرة ١٠٧، ص ١٧، وانظر: فتاوى واستشارات بموقع الجبهة السلفية http //gabhasalafia. com
(٣) الإجماع ص ١١٤.
(٤) المعونة ٥١٦/٢.
(٥) المجموع شرح المهذب ٥٢/٩.
(٦) المغني ٣٣١/١٣.

لأن الإنسان مأمور بالتقوّي على طاعة الله؛ ولا يتم ذلك إلا بالأكل والشرب، حتى أنه يجوز للمضطر أن يأكل مما حرم الله عليه كالأكل من الميتة ونحوها، للحفاظ على نفسه؛ فإن امتنع حتى هلك أثم، بل لو أُكره على أكل الحرام لزمه حتى لا يموت.

والله تعالى أمرنا بحفظ أنفسنا فقال عز وجل:﴿ **وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا**﴾[1]، وأباح لنا المحرمات عند الاضطرار؛ فقال: ﴿ **وَمَا لَكُمْ أَلاَّ تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ** ﴾[2]، فقد بين الله لنا المحرمات ؛ ثم استثنى من التحريم ما كان في حال الضرورة، والاستثناء من التحريم إباحة[3].

وأذكر هنا جملة من أقوال الفقهاء في ضرورة المحافظة على النفس وعدم إتلافها؛ فمن ذلك:

قال محمد بن الحسن الشيباني: من امتنع من الأكل والشرب والاستكنان حتى مات وجب عليه دخول النار لأنه قتل نفسه قصدا فكأنه قتلها بحديدة[4]، ونقل مثله في المحيط البرهاني[5].

وقال أيضاً: وقد بينا أن النفس متحملة لأمانات الله تعالى فإن الله تعالى خلقها معصومة لتؤدي الأمانة التي تحملتها ولا تتوصل لذلك إلا بالأكل عند الحاجة وما لا يتوصل إلى إقامة الواجب إلا به يكون واجبا[6]. وذكره السرخسي[7].

وقال القاضي عبد الوهاب من المالكية: المضطر الخائف على نفسه التلف له أن يأكل الميتة للظاهر، والإجماع[8].

وقال ابن عبد البر: أكل كل ميتة من حيوان البر حرام؛ إلا عند الاضطرار إليها لخوف ذهاب النفس[9].

---

(1) سورة النساء /٢٩.

(2) سورة الأنعام /١١٩.

(3) بدائع الصنائع ٢٠١/٦.

(4) كتاب الكسب ص ٧٨.

(5) ٢١٤/٥.

(6) كتاب الكسب ص ٨٧.

(7) المبسوط ٤٧٦/٣٠.

(8) المعونة ٥١٦/٢.

(9) الكافي ص ١٨٩.

وقال الشيرازي من الشافعية: ومن أُضطر إلى أكل الميتة أو لحم الخنزير؛ فله أن يأكل منه[١].

وقال السبكي: وقد وردت أوامر في الشريعة من هذا القسم .... كإيجاب الأكل على المضطر عند خوف الهلاك[٢].

وقال المرداوي من الحنابلة:.. يجوز له الأكل من المحرّم مطلقاً إذا اضطر إليه[٣].

وفي الشرح الكبير لابن أبي عمر من الحنابلة: قال الأثرم سئل أبو عبد الله عن المضطر يجد الميتة ولم يأكل؟ فذكر قول مسروق: (من اضطر فلم يأكل ولم يشرب فمات دخل النار)[٤].

المبحث الرابع: حكم الإضراب عن الطعام:

اختلف العلماء في حكم الإضراب عن الطعام إلى أقوال؛ ما بين تحريم مطلق، وإباحة مطلقة، وتوسط بين القولين:

القول الأول: يرى جمع من أهل العلم إلى تحريم الإضراب عن الطعام مطلقاً، وأن فاعله يأثم؛ بل ذكر بعضهم أن من استحله كان كافرا، لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين.

وممن قال بهذا القول:

الشيخ عطية صقر أحد علماء الأزهر[٥]، والشيخ محمد ناصر الدين الألباني[٦]، والدكتور حسن أبو غدة[٧].

قال الشيخ عطية صقر: ليس في الدين شيء اسمه الإضراب عن الطعام أو الشراب لتحقيق غرض من الأغراض، فهو وسيلة سلبية يجب ألا يأخذ بها أحد، والوسائل المشروعة كثيرة.

---

(١) المهذب ٤٥٥/٢.

(٢) فتاوى السبكي ٥٢٠/٢.

(٣) الإنصاف ٣٦٩/١٠.

(٤) الشرح الكبير ٢٣٩/٢٧. وأخرج قول مسروق عبد الرزاق في المصنف ٤١٣/١٠.

(٥) فتاوى دار الإفتاء المصرية ١٤٩/١٠.

(٦) شريط رقم ٤٧، من الجامع لتراث الشيخ الألباني. إعداد موقع روح الإسلام www. islamspirit. com

(٧) انظر: مقال للدكتور في مجلة الأمن والحياة العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥١.

ومن سلك هنا المسلك فقد أضر نفسه بالجوع والعطش في غير طاعة، وفي الوقت نفسه عرّض نفسه للموت، ومن مات بهذا الإضراب يكون منتحرا، والانتحار من كبائر الذنوب، فإن استحله كان كافرا، لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين[1].

وقال الألباني عندما سأله سائل: هل يجوز الامتناع عن الطعام حتى الموت؟

الشيخ: لا.

السائل: هذا الجواب يعني بدون أي تعليل؟

الشيخ: هذا الجواب: لأنه هذه بدعة شركيه عادة الكفار الذين لا يأتمرون بأحكام الله، الذين لا يحرمون ما حرّم الله ورسوله فربنا عز وجل يقول:﴿ **وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوفْ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمَوَالِ وَالأنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِين الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُواْ إِنَّا للّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعون أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُون** ﴾[2]. سُجن الأنبياء والرسل والصالحون فصبروا وجوزوا خيرًا من رب العالمين ﴿ **وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِين** ﴾[3].

أما الكفار فهم لا يصبرون، ولذلك لقلة صبرهم ينتحرون كما تسمع حوادث كثيرة جدًا تقع في أوربا وأمريكا من حوادث الانتحار التي قلما تقع في بلاد الإسلام، لماذا لأن المسلمين أخلاقهم غير أخلاق الكفار المسلمون يؤمنون بقضاء الله وقدره، خيره وشره المسلمون يعلمون قول الرسول ﷺ: **(عجبا لأمر المؤمن إن أمره كله خير وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيرا له وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له)**[4]، أما أن المسلم يتعمد أن يُعرّض نفسه للهلاك فهذا منتهى الجهل بالإسلام فإذا ابتلي المسلم ظلمًا بالسجن فعليه أن يغتنم فرصة حبسه في هذا السجن فيعبد الله ويكثر من الصلاة ومن ذكر الله وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله "ماذا يصنع أعدائي بي إنه نفوني فسفري رحلة، وإن سجنوني فسجني عبادة وطاعة" وهكذا المسلم أما المسلم أن يلجأ إلى الإضراب عن الطعام حتى تذهب

([1]) فتاوى دار الإفتاء المصرية ١٤٩/١٠.

([2]) سورة البقرة/ الآيات ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧.

([3]) سورة النحل/ ١٢٦.

([4]) أخرجه مسلم، كتاب الزهد، باب المؤمن أمره كله خير، رقم الحديث (٢٩٩٩)، شرح النووي ١٠٠/١٧.

قواه فلا يستطيع أن يقوم إلى الصلاة ولا يستطيع أن يذكر الله إلا قليلًا فحاشا لله أن يكون هذا جائزًا في دين الإسلام لعلك فهمت عليّ إن شاء الله هل هناك شيء آخر.

السائل: حاليًا ما يقوم به مثلًا الإخوان في الضفة.

الشيخ: خطأ يا أخي هذا لا يجوز يجب أن يصبروا وأن يصابروا.

السائل: ما يجوز الامتناع؟

الشيخ: أبدًا.

السائل: الله يجزيك خير.

الشيخ: الله يحفظك[١].

أدلة هذا القول:

١- قال تعالى:﴿ **إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيم** ﴾[٢]. وقد أجمع العلماء على أن عمل الإنسان على استحياء نفسه وإنقاذها من الهلاك فرض واجب ما استطاع إلى ذلك سبيلا؛ سواء كان ذلك بإزالة سبب التلف كالجوع والعطش، أو بعدم إماتتها بشكل مباشر أو غير مباشر، مما هو معروف من صور الانتحار المتعددة[٣].

٢- وقال تعالى:﴿ **وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوَاْ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِين** ﴾[٤]. والإضراب عن الطعام فيه تعريض النفس للتهلكة ولو بعد حين، وهو منهي عنه بنص الآية[٥].

٣- وقال تعالى:﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا** ﴾[٦]. ومن

---

(١) شريط رقم ٤٧، من الجامع لتراث الشيخ الألباني. إعداد موقع روح الإسلام www. islamspirit. com

(٢) سورة البقرة/١٧٣.

(٣) مجلة الأمن والحياة العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥٠.

(٤) سورة البقرة /١٩٥.

(٥) مجلة الأمن والحياة العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥٠.

(٦) سورة النساء/٢٩.

المعلوم أن تجويع النفس بالإضراب عن الطعام يفضي إلى قتلها بغير حق؛ وذلك حرام للنهي عنه في هذه الآية[1].

٤- ما رواه الشيخان عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:(**إياكم والوصال**). قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله. قال: (**إنكم لستم في ذلك مثلى إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني فاكلفوا من الأعمال ما تطيقون**)[2].

والوصال معناه متابعة الصيام إلى وقت السحر أو أكثر من ذلك دون طعام أو شراب، والسبب في النهي عن هذا الصوم هو دفع المشقة والضعف عن الإنسان، فربما أدى به ذلك إلى تعذيب نفسه وإيذائها؛ وليس هذا مما يقصده الشرع، وإذا كان الأمر كذلك في صوم الوصال فإن الإضراب عن الطعام من باب أولى؛ لما فيه من المشقة والضعف، بل إن مآله إلى الموت انتحارا[3].

٥- ما رواه الشيخان أيضا عن عبد الله بن عمروﷺأن النبي ﷺ قال: (**لا صام من صام الأبد**)[4]. وفي هذا نهي عن صوم الدهر لإضعافه الجسم غالباً مع أنه يصاحبه إفطار وسحور في كل يوم؛ فكيف بالإضراب عن الطعام والامتناع عنه أسابيع وربما أكثر[5].

٦- إن حفظ النفس مقصد من مقاصد الشريعة، فلا ينبغي أن نعرّض أنفسنا للهلاك والإتلاف، أو ما يوقع بها الضرر؛ وقد قال النبي ﷺ: (**لا ضرر ولا ضرار**)[6].

٧- إن الإضراب عن الطعام بدعة لم تُعرف عند المسلمين، ولم تعرف إلا في بلاد الغرب وفي الإضراب عن الطعام تشبه بهم؛ وقد قال النبيﷺ :(...**وشر الأمور**

---

(1) مجلة الأمن والحياة العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥٠.

(2) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب التنكيل لمن أكثر الوصال، رقم: (١٩٦٦)، ٢٩٧/٢، ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم: (١١٠٣)، ١٧٦/٧.

(3) مجلة الأمن والحياة العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥١.

(4) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب حق الأهل في الصوم، رقم: (١٩٧٧)، ٣٠١/٢، ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر، رقم: (١١٥٩)، ٣٨/٨.

(5) مجلة الأمن والحياة العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥١.

(6) أخرجه ابن ماجه عن عبادة بن الصامت، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، (٢٣٤٠)، ٧٣٦/١، والإمام أحمد في مسنده عن ابن عباس، (٢٨٦٥)، ٥٥/٥. وصححه الألباني بمجموع طرقه وشواهده. انظر: إرواء الغليل: (١٢٥٠)، ٢٤٤/١.

محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)[1]. وقال ﷺ : **(من تشبه بقوم فهو منهم)**[2].

٨- استدل أصحاب هذا القول بمجموعة من الآيات والأحاديث التي تدعو إلى الرفق بالنفس وتغذيتها وإعطائها حقوقها الفطرية وتنهى عن إرهاقها وإنهاكها بالتجويع أو تقليل الطعام، مخافة أن تضعف عن القيام بالواجبات الدينية والاجتماعية؛ لأن المشروع في حقها أن تتقوى وتنهض لأداء حقوق الله تعالى وحقوق الناس وتسهم في بناء المجتمع وتنميته[3].

فمن هذه الآيات:

أ- قوله تعالى في صيام رمضان: ﴿ **وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ** ﴾[4].

ب- وقوله تعالى: ﴿ **وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ** ﴾[5].

ومن الأحاديث:

أ- ما رواه البخاري عن ابن عباس ﷺ قال بينا النبي ﷺيخطب، إذا هو برجل قائم، فسأل عنه فقالوا: إنه أبو إسرائيل نذر أن يقوم، ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم ويصوم فقال النبي ﷺ: **(مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه)**[6].

ب- ومنها ما رواه الشيخان عن جابر بن عبد الله، ﷺ، قال: كان رسول الله ﷺفي سفر فرأى زحاماً ورجلاً قد ظُلل عليه فقال: **(ما هذا؟)**، فقالوا: صائم. فقال: **(ليس من البر الصوم في السفر)**[7].

---

(1) كان يقوله ﷺ في خطبته كما أخرجه النسائي، كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة، (١٥٧٨)، ١٣١/٣. وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن النسائي ٥١٢/١.

(2) أخرجه أبو داود، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم الحديث (٤٠٣١)، ٤٤/٤. وصححه الألباني. انظر إرواء الغليل، رقم الحديث (٢٣٤٨)، ٤٩/٨.

(3) مجلة الأمن والحياة العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥١.

(4) سورة البقرة /١٨٧.

(5) سورة البقرة /١٨٥.

(6) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي المعصية، رقم الحديث (٦٧٠٤)، ٢٩٧/٧.

(7) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظُلل واشتد عليه الحر، رقم: (١٩٤٦)، ٢٩٢/٢، ومسلم، كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، رقم: (١١١٥)، ١٩٢/٧.

ج- ومنها نهي النبي ﷺعن صيام يوم عرفة بعرفات[١]. أي للحجاج لئلا يضعفوا عن التعبد في هذا اليوم[٢].

د- ومنها عن أنس بن مالك (رجل من بني عبد الله بن كعب) قال: أغارت علينا خيل رسول اللهﷺ فأتيت رسول الله ﷺ فوجدته يتغدى فقال: **(ادن فكل)**، فقلت: إني صائم، فقال: **(ادن أحدثك عن الصوم أو الصيام إن الله تعالى وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة وعن الحامل أو المرضع الصوم)**[٣].

وهكذا يتضح من الأدلة السابقة أنه لا يشرع للمسلم إضعاف جسمه بالجوع والعطش وتعريضه لأخطار إنهاء حياته، بل ينبغي عليه أن يتخذ الأسباب التي تبعده عن ذلك، وتحقق له الصحة والسلامة، ليقوم بالدور المناط به في هذه الحياة[٤].

القول الثاني: ذهب جمع من أهل العلم إلى القول بجواز ذلك مطلقا؛ ولو أدى ذلك إلى الوفاة.

وممن ذهب إلى هذا القول: مفتي القدس والديار الفلسطينية الشيخ محمد حسين، والدكتور سالم سلامة رئيس رابطة علماء فلسطين[٥]، والشيخ تيسير التميمي قاضي قضاة فلسطين، والدكتور مروان أبو الراس نائب رئيس رابطة علماء فلسطين، والدكتور إبراهيم زيد الكيلاني عميد كلية الشريعة في الجامعة الأردنية[٦].

قال مفتي القدس والديار الفلسطينية الشيخ محمد حسين: إن هذا الإضراب هو ضمن الوسائل المشروعة التي يتخذها الأسرى لنيل مطالبهم التي تضمن لهم أبسط الحقوق الإنسانية.

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الصوم، باب في صوم عرفة بعرفة، رقم: (٢٤٤٠)، ٣٢٦/٢، وابن ماجة، كتاب الصيام، باب صيام يوم عرفة، رقم: (١٧٣٢)، ٥٤١/١. قال الألباني: ضعيف. انظر: ضعيف سنن أبي داود ص ١٨٨، وضعيف سنن ابن ماجة ص ١٣٢.

(٢) مجلة الأمن والحياة العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥١.

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع، رقم: (٧١٥)، ١٧٠/٢، والنسائي، كتاب الصيام، باب اختلاف معاوية بن سلام وعلي بن المبارك في هذا الحديث، رقم: (٢٢٧٦)، ١٣٤/٤.

قال الترمذي: حديث أنس بن مالك الكعبي حديث حسن، ولا نعرف لأنس بن مالك هذا عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد.

(٤) مجلة الأمن والحياة العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥١.

(٥) مركز الفتوى على موقع إسلام ويب: http: //fatwa. islamweb. net

(٦) شبكة فلسطين للحوار، الحوار الشرعي: https: //www. paldf. net/forum/index. php

وقال: إن الامتناع عن الطعام هو آخر الوسائل والإجراءات التي سلكها الأسرى لنيل حريتهم، وأضاف أن يفقد حياته جراء ذلك، ونحسبه إن شاء الله شهيدا ونسأل الله أن يحتسبه كذلك[١].

وقال الدكتور سالم سلامة: إن إضراب الأسرى يعتبر من أعلى أنواع الجهاد، كونه جهادا بالنفس وبالروح التي لا يملكون غيرها. وقال: إن هذا الإضراب ورغم مرارته على الأسرى فإنه يعد سلاحهم في معركتهم السياسية وأن ذلك هو ما يغيظ الاحتلال ويجبره على الرضوخ لمطالبهم، وقال: إن من يتوفى من هؤلاء الأسرى يرتقي شهيدا لهذه الأمة كلها[٢].

وقال الدكتور إبراهيم زيد الكيلاني: إن ما يقوم به الأسرى في سجون العدو الإسرائيلية من إضراب عن الطعام يدخل ضمن فصول الجهاد والمجاهدة، ولا يعتبر انتحارا.

وقال: إن إضراب الأسرى هو نوع من أنواع الجهاد والمجاهدة التي يخوض بموجبها الأسرى معركة إعلامية لتوجيه أبصار العالم لمعاناتهم وحقهم المشروع في النصرة والتحرير[٣].

وقال الشيخ تيسير التميمي: إن إضراب الأسرى والمعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي عن الطعام يتفق وتعاليم الدين الإسلامي.

وقال: إن من يستشهد في معركة الأمعاء الخاوية كمن يستشهد في ساحات الوغى، وأن القاتل في هذه الحالة هو سلطات الاحتلال[٤].

واستدلوا بما يأتي:

١- أن الإضراب عن الطعام يؤدي إلى إغاظة العدو، وأن كل ما يغيظ الكفار فهو ممدوح شرعا، كما قال تعالى في مدح الصحابة: ﴿**مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الإِنجِيلِ كَزَرْعٍ**

(١) مركز الفتوى على موقع إسلام ويب: http: //fatwa. islamweb. net

(٢) مركز الفتوى على موقع إسلام ويب: http: //fatwa. islamweb. net

(٣) شبكة فلسطين للحوار، الحوار الشرعي https: //www. paldf. net/forum/index. php

(٤) شبكة فلسطين للحوار، الحوار الشرعي https: //www. paldf. net/forum/index. php

أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾[1].

٢- وقال تعالى في شأن المجاهدين: **﴿مَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ اللّهِ وَلاَ يَرْغَبُواْ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لاَ يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلاَ نَصَبٌ وَلاَ مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَطَؤُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلاَ يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾**[2].

فإذا كان هذا الأسلوب يغيظ الكفار، ويسمع صوت الأسرى المظلومين والمهضومين والمنسيين إلى العالم، ويحيي قضيتهم، ويساعدهم على نيل حقوقهم، فهو أمر مشروع[3].

٣- عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: من قتل دون ماله فهو شهيد[4].

٤- عن سعيد بن زيد ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺيقول: **(من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد)**[5].

وجه الدلالة: قال ابن حجر: في هذه الأحاديث دليل على أنها تجوز مقاتلة من أراد أخذ مال انسان من غير فرق بين القليل والكثير إذا كان الأخذ بغير حق وكما تدل الأحاديث المذكورة على جواز المقاتلة لمن أراد أخذ المال تدل على جواز المقاتلة لمن أراد إراقة الدم والفتنة في الدين والأهل.... الا أن كل من يحفظ عنه من علماء الحديث كالمجمعين على استثناء السلطان للآثار الواردة بالأمر بالصبر على جوره وترك القيام عليه.... وأحاديث الباب مصرحة بأن المقتول دون ماله ونفسه وأهله ودينه شهيد ومقاتله إذا قتل في النار؛ لأن الأول محق والثاني مبطل[6]. وذكر مثله العيني[7].

---

(١) سورة الفتح /٢٩.

(٢) سورة التوبة /١٢٠.

(٣) انظر: شبكة فلسطين للحوار، الحوار الشرعيhttps: //www. paldf. net/forum/index. php

ومركز الفتوى على موقع إسلام ويب: http: //fatwa. islamweb. net

(٤) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب من قاتل دون ماله، رقم الحديث (٢٤٨٠)، ١٤٨/٣، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من قصد أخذ ماله بغير حق كان القاصد مهدر الدم، رقم الحديث (١٤٠)، مسلم بشرح النووي ١٣٤/٢.

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في قتال اللصوص، رقم الحديث (٤٧٧٢)، ٢٤٦/٤، والترمذي، كتاب الديات، باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد، رقم الحديث (١٤٢٧)، ١١٢/٣. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٥٠/٥، بتصرف.

(٧) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٣٥/١٣

وبناء على ما ذكر ابن حجر في وجوب المقاتلة لمن أراد أخذ المال والنفس والأهل والدين؛ فإن الأسير معتدىً عليه في واحدة من هذه الأمور أو كلها؛ فليس له وسيلة لدفع هؤلاء إلا بالإضراب عن الطعام، فإن مات كان شهيداً قياساً على من ذكر في الحديث.

٥- استدلوا بأثر عبد الله بن حذافة السهمي: أن طاغية الروم حبسه في بيت وجعل معه خمرا ممزوجا بماء، ولحم خنزير مشوي ثلاثة أيام، فلم يأكل ولم يشرب حتى مال رأسه من الجوع والعطش، وخشوا موته؛ فأخرجوه، فقال : قد كان الله أحله لي لأني مضطر ولكن لم أكن لأشمتكم بدين الإسلام[١].

وجه الدلالة: هذا عبد الله بن حذافة ﷺ صاحب رسول الله ﷺ امتنع عن الأكل والشرب مع توفره؛ مما يدل على جواز الإضراب عن الطعام.

٦- ومن الأدلة أيضا: أن الأسرى لا يهدفون من وراء فعلهم الموت، حالهم كحال المجاهد الذي يخرج للجهاد ويقدم نفسه رخيصة في سبيل الله، دون أن تكون غايته مجرد الموت[٢].

٧- ومن الأدلة أيضا: إن غاية الأسرى كشف زيف ادعاءات الاحتلال باحترام مواثيق حقوق الإنسان، وتبيان مخططاته وجرائمه بحق المعتقلين والنساء منهم على وجه الخصوص[٣].

٨- ومن الأدلة أيضاً: إن الإضراب عن الطعام لا يدخل في الانتحار؛ فالانتحار يقوم عند إفلاس صاحبه المالي أو وقوعه في مصيبة دنيوية لم يحتمل الصبر معها[٤].

٩- ومن الأدلة أيضاً: أن الانتحار مطلوبا لذاته عند المنتحرين بخلاف من يطلب الموت ابتغاء مرضاة الله ورفعة دينه[٥].

---

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٥٨/٢٧. وضعفه الألباني لانقطاع بين الزهري وعبد الله بن حذافة. انظر إرواء الغليل ١٥٦/٨، رقم الحديث (٢٥١٥).

(٢) شبكة فلسطين للحوار، الحوار الشرعي https: //www. paldf. net/forum/index. php

(٣) شبكة فلسطين للحوار، الحوار الشرعي https: //www. paldf. net/forum/index. php

(٤) شبكة فلسطين للحوار، الحوار الشرعي https: //www. paldf. net/forum/index. php

(٥) شبكة فلسطين للحوار، الحوار الشرعي https: //www. paldf. net/forum/index. php

القول الثالث: ذهب جمع من أهل العلم إلى القول بالتفصيل؛ ووضعوا شروطاً لجواز الإضراب، فإذا اختلت هذه الشروط حرُم الإضراب عن الطعام.

وممن ذهب إلى هذا القول:

الشيخ ابن باز[١]، والشيخ ابن عثيمين[٢]، والشيخ صالح الفوزان[٣]، والدكتور وهبة الزحيلي[٤]، والدكتور عبد الكريم الخضير[٥]، والشيخ عكرمة صبري رئيس الهيئة الإسلامية العليا بفلسطين[٦].

الشروط التي يمكن استنباطها من أقوالهم هي:

١- ألا يؤدي الإضراب عن الطعام إلى الموت أو ذهاب منفعة عضو من الأعضاء، أو يؤدي إلى الضرر الشديد.

٢- ألا يؤدي الإضراب عن الطعام إلى عدم القدرة على القيام بالعبادات على الهيئة المشروعة.

٣- أن تكون هناك مصلحة راجحة ويغلب على الظن تحققها بالإضراب.

فإذا لم تتحقق هذه الشروط فإنه يحرم عندئذٍ الإضراب عن الطعام.

قال الشيخ ابن باز: الإضراب عن الطعام إن كان يضر لا يجوز، هذا انتحار، وان كان لا يضر ويحصل له مقصود لا حرج[٧].

وقال أيضاً: هذا الإضراب ما له أصل، هذا إعانة للأعداء على مقاصدهم الخبيثة، هذا النظام ما له أصل، وإذا كان يفضي إلى ضرر عليه أو قتل نفسه فهو لا يجوز، هذا الذي نعتقده في هذا، هذا أخذوه من أعداء الله، هذا لا نعرف له أصلا[٨].

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: أما إذا أضرب عن ذلك لمدة لا يموت فيها، وكان هذا السبب الوحيد لخلاص نفسه من الظلم، أو لاسترداد حقه فإنَّه لا بأس به إذا كان في بلد

---

(١) الحل الإبريزية من التعليقات البازية على صحيح البخاري ٣٠٣/٢.

(٢) مجوع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ٣٦٥/٢٥.

(٣) مجلة الدعوة العدد ١٩٥٧ في ١٤٢٥/٧/١٠هـ.

(٤) الفقه الإسلامي وأدلته ٥١٦/٣.

(٥) مهمات شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام فقرة ١٠٧ ص١٧.

(٦) مركز الفتوى على موقع إسلام ويب: http: //fatwa. islamweb. net

(٧) الحل الإبريزية من التعليقات البازية على صحيح البخاري ٣٠٣/٢.

(٨) موقع الشيخ ابن باز على الانترنت: https://binbaz.org.sa/fatwas/٢٤٧٠

يكون فيه هذا العملُ للتخلص من الظلم، أو لحصول حقِّه، فإنَّه لا بأس به، أما أن يَصِلَ إلى حدِّ الموت فهذا لا يجوز بكل حال[١].

وقال الشيخ صالح الفوزان: الامتناع عن الطعام من أجل الاحتجاج إذا كان يضره أو يتسبب في هلاكه؛ فإنه لا يجوز؛ أما إذا كان الامتناع عن الطعام لا يضره، وهو يؤدي إلى غرض مباح؛ فلا بأس به؛ إذا كان مظلومًا ويريد أن يتخلص به من الظلم[٢].

وقال الدكتور عبد الكريم الخضير: الإضراب عن الطعام بزعم التوصل إلى استخراج الحق من الخصم: هذا الإضراب ليس بشرعي، لم يُعرَف إلا أن أم سعد بن أبي وقاص أضربت عن الطعام حتى يرتد سعد عن الإسلام، فلا يليق بالمسلمين فعل هذا وليس من صنيعهم ولم يُعرَف عنهم، وليس من الحلول الشرعية أن يترك الإنسان ما أوجب الله عليه ويعرِّض نفسه للهلاك. الأمور تُقَدَّر بقدرها.

وقال: وأصل هذه المسألة غير شرعي، فيُنظَر في حقيقتها وما تجلبه من مصالح، من استخراج للحقوق ونكاية بالعدو[٣].

وقال الشيخ عكرمة صبري: إن ما يقوم به الأسرى الفلسطينيون من إضراب واسع وشامل يأتي ضمن مطالبهم المشروعة وحقهم الشرعي، وأن المطلوب هو دعم هذا الحق فلسطينيا وعربيا وإسلاميا ودوليا.

وقال: إن الأسرى من حقهم الإضراب ما لم يؤد ذلك إلى الموت المحقق، إذا كان الهدف من ذلك هو الضغط على سلطات الاحتلال للاستجابة لمطالبهم المشروعة والعادلة كإنهاء العزل ووقف الاعتقال الإداري الذي تستخدمه إسرائيل بحقهم[٤].

أدلة هذا القول: استدل أصحاب هذا القول بما استدل به أصحاب القول الأول:

١ - ﴿ **وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا** ﴾[٥]، ومن المعلوم أن من امتنع عن الطعام والشراب لابدَّ أن يموت، وعلى هذا فيكون قاتلاً لنفسه، ولا يحلُّ لإنسان أن يمتنع عن الطعام والشراب لمدة يموت فيها[١].

---

(١) مجوع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ٣٦٥/٢٥.

(٢) مجلة الدعوة العدد ١٩٥٧ في ١٤٢٥/٧/١٠هـ.

(٣) مهمات شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام فقرة ١٠٧ ص١٧.

(٤) مركز الفتوى على موقع إسلام ويب: http: //fatwa. islamweb. net، وانظر الوجيز في أحكام الأسير المسلم ص ٧٦.

(٥) سورة النساء/٢٩.

٢- قوله تعالى: ﴿ **وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ** ﴾[٢].

٣- وقوله تعالى في شأن المجاهدين: ﴿ **مَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ اللّهِ وَلاَ يَرْغَبُواْ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لاَ يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلاَ نَصَبٌ وَلاَ مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَطَؤُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلاَ يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ**﴾[٣].

وجه الدلالة: أن إضراب الأسرى عن الطعام هو أقصى ما يستطيعون فعله من إعداد العدة للكفار، وهذا الإضراب يغيظ العدو مما يعد سلاحاً فعالاً، لمسارعة المنظمات الحقوقية في العالم في التدخل لاستنقاذ هؤلاء المضربين عن الطعام، وقد امتدح القرآن الكريم كل طريق يغيظ الأعداء من الكفار.

٤- وقوع حالات للإضراب في زمن المصطفى ﷺ من ذلك:

أ- عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما اجتمع أصحاب النبي ﷺ وكانوا ثمانية وثلاثين رجلا ألح أبو بكر ﷺ على رسول الله ﷺ في الظهور، فقال: " يا أبا بكر إنّا قليل ". فلم يزل أبو بكر يلح حتى ظهر رسول الله ﷺ، وتفرق المسلمون في نواحي المسجد كل رجل في عشيرته، وقام أبو بكر في الناس خطيبا، ورسول الله ﷺجالس، فكان أول خطيب دعا إلى الله وإلى رسوله ﷺ، وثار المشركون على أبى بكر وعلى المسلمين فضربوا في نواحي المسجد ضربا شديدا، ووطئ أبو بكر وضرب ضربا شديدا، ودنا منه الفاسق عتبة بن ربيعة فجعل يضربه بنعلين مخصوفتين ويحرفهما لوجهه، ونزا على بطن أبى بكر حتى ما يعرف وجهه من أنفه.

وجاء بنو تيم يتعادون فأجلت المشركين عن أبى بكر، وحملت بنو تيم أبا بكر في ثوب حتى أدخلوه منزله ولا يشكون في موته، ثم رجعت بنو تيم فدخلوا المسجد وقالوا: والله لئن مات أبو بكر لنقتلن عتبة بن ربيعة.

فرجعوا إلى أبى بكرﷺ، فجعل أبو قحافة وبنو تيم يكلمون أبا بكر حتى أجاب، فتكلم آخر النهار فقال: ما فعل رسول الله ﷺ؟ فمسوا منه بألسنتهم وعذلوه، ثم قاموا وقالوا لأمه أم الخير: انظري أن تطعميه شيئا أو تسقيه إياه؟.

---

(١) مجوع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ٣٦٥/٢٥.

(٢) سورة الأنفال/٦٠.

(٣) سورة التوبة /١٢٠.

فلما خلت به ألحت عليه وجعل يقول: ما فعل رسول اللهﷺ؟ فقالت: والله مالي علم بصاحبك.

فقال: اذهبي إلى أم جميل بنت الخطاب فاسأليها عنه.

فخرجت حتى جاءت أم جميل فقالت: إن أبا بكر يسألك عن محمد بن عبد الله؟ فقالت: ما أعرف أبا بكر ولا محمد بن عبد الله، وإن كنت تحبين أن أذهب معك إلى ابنك.

قالت: نعم.

فمضت معها حتى وجدت أبا بكر صريعاً دنفاً، فدنت أم جميل وأعلنت بالصياح وقالت والله إن قوما نالوا هذا منك لأهل فسق وكفر، وإني لأرجو أن ينتقم الله لك منهم.

قال: فما فعل رسول الله ﷺ؟ قالت: هذه أمك تسمع.

قال: فلا شيء عليك منها.

قالت: سالم صالح.

قال: أين هو؟ قالت: في دار ابن الأرقم.

قال: فإن لله على أن لا أذوق طعاما ولا أشرب شرابا أو آتى رسول الله ﷺ.

فأمهلتا حتى إذا هدأت الرِجلُ وسكن الناسُ، خرجتا به يتكئ عليهما حتى أدخلتاه، وأكب عليه المسلمون، ورق له رسول الله ﷺ رقة شديدة.

فقال أبو بكر: بأبي وأمي يا رسول الله، ليس بي بأس إلا ما نال الفاسق من وجهي، وهذه أمي برة بولدها، وأنت مبارك فادعها إلى الله، وادع الله لها عسى الله أن يستنقذها بك من النار.

قال: فدعا لها رسول الله ﷺ ودعاها إلى الله فأسلمت[1].

أيضاً قصة أبي لبابة بن عبد المنذر حين قالت بنو قريظة لرسول اللهﷺ: أرسل إلينا أبا لبابة ابن عبد المنذر، نستشيره في أمرنا، فأرسله رسول الله ﷺ إليهم، فلما رأوه قام إليه الرجال، وجهش إليه النساء والصبيان يبكون في وجهه، فرق لهم، وقالوا له: يا أبا لبابة أترى أن تنزل على حكم محمد. فقال: نعم؛ وأشار بيده إلى حلقه أنه الذبح. قال أبو لبابة: فو الله ما زالت قدماي ترجفان حين عرفت أني قد خنت الله ورسوله.

ثم انطلق أبو لبابة على وجهه ولم يأت رسول الله حتى ارتبط في المسجد إلى عمود من عمده وقال لا أبرح مكاني هذا حتى يتوب الله عليّ مما صنعت وعاهد الله أن

(1) السيرة النبوية لابن كثير ٤٣٩/١.

لا يطأ بني قريظة أبدا ولا يراني في بلد خنت الله ورسوله فيه فلما بلغ رسول الله خبره وكان قد استبطأه قال: **(أما لو جاءني لاستغفرت له فأما إذ فعل الذي فعل ما أنا بالذي يطلقه من مكانه حتى يتوب الله عليه)**[1].

وجه الدلالة: القصة فيها إقرار النبي ﷺ على فعل أبي لبابة من امتناعه عن الطعام لتحقيق مصلحة شرعية وهو أن يرضى الله عنه ورسوله بعدما وقع في الخطأ من الوشاية إلى اليهود بسر رسول الله ﷺ، وكما هو معلوم عند الأصوليين أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة ولو كان ما قام به أبو لبابة غير جائز لأنكر النبي ﷺ عليه وما فك أسره، وكذا ما فعله أبو بكر الصديق ﷺ.

٥- عن أبي هريرة ﷺ، قال: نهى رسول الله ﷺعن الوصال في الصوم. فقال له رجل من المسلمين: إنك تواصل يا رسول الله، قال: **(وأيكم مثلي، إني أبيت يطعمني ربي ويسقين)**، فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال، واصل بهم يوماً، ثم يوماً، ثم رأوا الهلال، فقال: **(لو تأخر لزدتكم)** كالتنكيل لهم حين أبوا أن ينتهوا [2].

وجه الدلالة: صيام الوصال فعله الصحابة لغرض الاقتداء برسول الله ﷺ فامتنعوا عن الطعام والشراب لغرض مشروع وقد فعله رسول الله معهم فيمكن قياس مشروعية الإضراب عن الطعام للمطالبة بالحقوق الإنسانية على الوصال في الصوم بجامع الامتناع عن الطعام.

المبحث الخامس: المناقشة والترجيح.

قبل مناقشة أدلة الأقوال وبيان الراجح منها لابد من الإشارة إلى نظرة كل فريق للإضراب ومدى تكييفه الفقهي له.

فمن يرى التحريم المطلق عده نوعاً من الانتحار الذي هو من كبائر الذنوب. ومن يرى الجواز المطلق عده نوعاً من الجهاد الذي هو قربة إلى الله وذروة سنام الإسلام. وأما

---

(1) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، جماع أبواب مغازي رسول الله ﷺ، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ١٦/٤.

وفيه: أن توبة أبي لبابة نزلت على رسول الله ﷺ وهو في بيت أم سلمة، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ من السحر وهو يضحك، فقلت: ما يضحكك؟ أضحك الله سنك. فقال: **(تيب على أبي لبابة)**. فقلت: ألا أبشره يا رسول الله بذاك؟ فقال: **(بلى إن شئت)**. فقمت على باب حجرتي فقلت - وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب -: يا أبا لبابة، أبشر، فقد تاب الله عليك. فثار الناس إليه ليطلقوه، فقال: لا والله حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يطلقني بيده. فلما مر عليه خارجا إلى صلاة الصبح أطلقه.

(2) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب التنكيل لمن أكثر الوصال، رقم الحديث (١٩٦٥)، ٢٩٧/٢، ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال، رقم الحديث (١١٠٣)، مسلم بشرح النووي ١٧٦/٧.

أصحاب القول الثالث الذين أباحوا الإضراب بشروط ذُكرت سابقاً فقد رأوا أن أدلة الجواز بشرط ما لم يصل إلى الموت.

وفيما يلي مناقشة أدلة كل فريق ليتبين لنا الراجح من أقوال الفقهاء:

مناقشة أدلة الفريق الأول:

استدل المانعون للإضراب مطلقاً وهم الفري الأول، وكذلك من يرى أن الإضراب يحرم إذا أفضى إلى الهلاك وهم الفريق الثالث بقوله تعالى: ﴿ **وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** ﴾[1]. قالوا: إن الإضراب عن الطعام فيه تعريض النفس للتهلكة ولو بعد حين، وهو منهي عنه بنص الآية[2].

مناقشة هذا الدليل:

قلت: اختلف المفسرون في المراد بالتهلكة هنا؛ وقد ورد عند الطبري عدة تفسيرات لها؛ فمن ذلك[3]:

١- أن يمسك الرجل نفسه وماله عن النفقة في الجهاد في سبيل الله. فمن ذلك: في إحدى محاولات المسلمين لفتح القسطنطينية حمل رجل من المسلمين على العدو. فقال الناس: مه لا إله إلا الله يلقي بيده إلى التهلكة. قال أبو أيوب الأنصاري: إنما تتأولون هذه الآية هكذا؛ أنْ حمل رجلٌ يقاتل يلتمس الشهادة، أو يبلي من نفسه، إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار. إنا لما نصر الله نبيه وأظهر الإسلام، قلنا بيننا معشر الأنصار: إنا قد كنا تركنا أهلنا وأموالنا أن نقيم فيها ونصلحها حتى نصر الله نبيه هلم نقيم في أموالنا ونصلحها، فأنزل الله الخبر من السماء.

٢- وقال آخرون: وأنفقوا في سبيل الله، ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة، فتخرجوا في سبيل الله بغير نفقة ولا قوة.

٣- وقال آخرون: بل معناه: أنفقوا في سبيل الله، ولا تلقوا بأيديكم - فيما أصبتم من الآثام - إلى التهلكة، فتيأسوا من رحمة الله، ولكن ارجوا رَحمته واعملوا الخيرات.

٤- وقال آخرون: بل معنى ذلك: وأنفقوا في سبيل الله، ولا تتركوا الجهاد في سبيله.

---

(1) سورة البقرة /١٩٥.

(2) مجلة الأمن والحياة العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥٠.

(3) تفسير الطبري ٥٨٣/٣ وما بعدها.

وبناءً على هذا الاختلاف في التفسير فإن الأخذ بأحد التفسيرات ليس بأولى من الأخذ بالآخر.

ومما استدلوا به أيضاً:

تشبيه الإضراب عن الطعام بالوصال في الصيام المنهي عنه.

ويجاب عن ذلك: إن الإضراب عن الطعام ليس فيه شبه بالصيام؛ لأن المضرب لا يمتنع عن الأكل والشرب مطلقاً؛ بل إن الغالب أنه لا يُترك بل يتم نقله للمستشفى وتعويض ما نقص منه بسبب الإضراب من خلال حقنه بسوائل مغذية، وتقديم الماء المضاف له بعض الأملاح والجلوكوز، فيبتعد عن الخطر، ويستمر الإضراب الأيم الطوال ذوات العدد [١].

ويجاب عنه أيضاً: بأن الوصال قد فعله النبي ﷺ.

فإن قال قائل: أن ذلك من خصائص النبي ﷺ ! قيل له: لقد فعله عدد من الصحابة ﷺ؛ فهذا عبد الله بن الزبير يرى جوازه حيث كان يواصل الأيام[٢]، وأخت أبي سعيد الخدري امرأة بشير بن الخصاصية ﷺ، ومن التابعين عامر بن عبد الله بن الزبير، وإبراهيم التيمي، وأبو الجوزاء[٣].

قال ابن قدامة: ولهذا لم يفهم أصحاب النبي ﷺ من النهي عن الوصال التحريم بدليل أنهم واصلوا بعده، ولو فهموا منه التحريم لما استجازوا فعله[٤].

ومما استدلوا به أيضاً:

أن هذا الإضراب بدعة أتت إلينا من الغرب، وفي فعله تشبه بالكفار وقد نهينا عن ذلك.

ويجاب عن هذا: أما التشبه بغير المسلمين فإن المنهي عنه فيه هو التشبه بهم فيما يتعارض مع نصوص الشريعة ومقاصدها أما غير ذلك فيجوز التشبه بهم فيما يعود على المسلمين بالنفع والمصلحة؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما " كان النبي ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه، وكان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكان المشركون يفرقون رؤوسهم، فسدل النبي ﷺ ناصيته ثم فرق بعد"[٥].

---

(١) موقع فلسطين اليوم https://paltoday.ps/ar/post/٢٩٧٦١٢/

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الصوم، باب كراهية الوصال للصائم، رقم الحديث (٧٧٨)، ٢٠٢/٢.

(٣) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٣٢٦/٥، فتح الباري ٢٤٩/٤، المحلى بالآثار ٤٤٣/٤.

(٤) المغني ٤٣٧/٤.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب الفرْق، رقم الحديث (٥٩١٧). ٧٧/٧.

ولا يعد بدعة محرمة؛ لأن البدعة المحرمة هي الإحداث في الدين، أما الإحداث المحقق لمقاصد الشرع فهو من التجديد الممدوح شرعاً وما يرجع لمصالح العباد فلا حرج فيها ولا إثم. والإضراب عن الطعام لتحقيق مصالح من هذا التجديد الممدوح شرعاً[1].

مناقشة أدلة الفريق الثاني:

أما الفريق الثاني الذين يرون جواز الإضراب عن الطعام ولو أدى إلى الهلاك، فيجاب عن أدلتهم بما يأتي:

استدل أصحاب هذا القول بأن كل ما يغيظ الكفار يعتبر جهاداً، ومن ذلك الإضراب عن الطعام.

فالجواب: هل إضراب المسلم عن الطعام وقتله نفسه يغيظ الكفار ويغضبهم؛ أم أن ذلك يسرهم ويفرحهم؟

قال الماوردي: (ولا يُظنُّ بعاقلٍ أن يقصدَ قتل نفسه إضرارًا لغيره)[2].

ومما يناقش به أصحاب هذا القول: أنه لا يمكن قياس الإضراب عن الطعام بالجهاد في ساحة المعركة، فإن المضرب تعمد بفعله ذلك قتل نفسه، بخلاف المجاهد في المعركة فإنه إن مات يموت بسبب قتل العدو له؛ ولو قتل نفسه في المعركة متعمدا ما نفعه ذلك وما عد شهيدا؛ لما أخرج مسلم عن أبي هريرة ﷺ قال: شهدنا مع رسول الله ﷺحنينا فقال لرجل ممن يدعى بالإسلام: **(هذا من أهل النار)** فلما حضرنا القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فأصابته جراحة فقيل يا رسول الله الرجل الذى قلت له آنفا (**إنه من أهل النار)** فإنه قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات. فقال النبي ﷺ **(إلى النار)** فكاد بعض المسلمين أن يرتاب فبينما هم على ذلك إذ قيل إنه لم يمت ولكن به جراحاً شديداً فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه. فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال: (**الله أكبر أشهد أنى عبد الله ورسوله)**. ثم أمر بلالاً فنادى في الناس: **(إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر)**[3].

ويناقش أصحاب هذا القول بأنه المضرب عن الطعام لا يحكم له بالشهادة إذا مات بسبب الإضراب قياساً على من قتل دون ماله أو دينه أو أهله كما قالوا؛ فإن المضطر

---

(1) فتاوى اللجنة الدائمة (المجموعة الأولى) ٤٥٢/٢. مجلة البحوث الإسلامية العدد ٤٣/٦٤.

(2) الحاوي ٤٥٧/٦.

(3) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان ، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم الحديث (١١١)، مسلم بشرح النووي ١٠١/٢.

للطعام إذا لم يأكل من الميتة مثلاً ومات فلا يحكم له بالشهادة؛ قاله الصنعاني[١]. وعليه فالممتنع عن الطعام المباح باختياره لا يحكم له بالشهادة أيضاً.

أما استدلالهم بالأثر عن عبد الله بن حذافة السهمي فقد ضعفه الألباني في إرواء الغليل[٢].

وعلى فرض صحته فإن عبد الله بن حذافة امتنع عن الأكل لعدة أمور؛ منها[٣]:

- أنه فعل ذلك لئلا يشمتهم بالإسلام كما قال.
- أن له غرضاً في اجتناب النجاسة، والأخذ بالعزيمة.
- ربما لم تطب نفسه بتناول لحم الخنزير.

الترجيح:

بعد النظر في أدلة الأقوال وما نوقشت به ترجح لدي القول الثالث المتوسط بين الأقوال القائل بإباحة الإضراب ما لم يؤدِ ذلك إلى تلف النفس لما يأتي:

١- أن هذا القول جمع بين الأدلة المانعة والمبيحة للإضراب؛ فإنه كما هو مقرر عند الجمهور من أهل الأصول أن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما[٤].

٢- إن الشريعة الإسلامية جاءت بالحفاظ على النفس، وترجيح هذا القول يتوافق مع هذا المبدأ.

٣- إن جميع الفقهاء متفقون على أنه لا يجوز إتلاف النفس وفعل ما يضرها أو ما يؤدي إلى قتلها، فالأخذ بهذا القول هو أولى الأقوال.

المبحث السادس: حكم من مات بسبب الإضراب عن الطعام، والآثار المترتبة عليه:

المطلب الأول: حكم من مات بسبب الإضراب عن الطعام:

لم يختلف الفقهاء في تحريم قتل النفس، وأنه من أكبر الكبائر بعد الشرك بالله؛ بل إن قتل الإنسان نفسه أعظم من قتله غيره.

لكن الإشكال هنا أن من يرى جواز الإضراب عن الطعام في سجون العدو إذا مات المضرِب فهو شهيد ولا يعدونه منتحراً قاتلاً لنفسه.

---

(١) سبل السلام شرح بلوغ المرام ٧٤/٤.

(٢) ١٥٦/٨، رقم الحديث (٢٥١٥).

(٣) المغني ٣٣٢/١٣.

(٤) الإبهاج شرح المنهاج للسبكي ٢٤٠/٣، نهاية السول شرح منهاج الوصول ٢٦٧/٢.

وعلى هذا فقد اختلف الفقهاء في حكم من مات بسبب الإضراب عن الطعام في سجون العدو، وهذا الخلاف على قولين:

القول الأول:

يرى جمع من أهل العلم – سواء من يرى تحريم الإضراب عن الطعام مطلقاً، أو من يرى إباحته ما لم يؤدِ إلى الهلاك- أن من مات بسبب الإضراب عن الطعام أنه قاتل لنفسه، وأنه آثم بذلك الفعل، وأنه منتحر؛ والانتحار من أعظم الذنوب بعد الشرك بالله.

وقتل الإنسان نفسه محرم بالكتاب والسنة والإجماع، ذكر الإجماع على ذلك ابن حزم[١]، وأبو الحسن بن القطان[٢]، وابن تيمية[٣].

واستدلوا بعموم الآيات والأحاديث التي تنهى عن قتل النفس ووجوب المحافظة عليها وعدم إيرادها موارد الهلاك[٤]:

فمن الآيات:

١- ﴿ **وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** ﴾[٥].

٢- ﴿ **وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ** ﴾[٦].

٣- ﴿ **وَلَا تَقْتُلُواْ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ** ﴾[٧].

قال الجصاص: ومن امتنع من المباح حتى مات كان قاتلا نفسه متلفا لها عند جميع أهل العلم[٨].

قال أبو حيان: ظاهره النهي عن قتل الإنسان نفسه كما يفعله بعض الجهلة[٩].

---

(١) مراتب الإجماع ص١٥٧.

(٢) الإقناع في مسائل الإجماع ٣٠٥/٢.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٨٠/٢٥.

(٤) البحر الرائق ٢١٥/٢، فتاوى قاضي خان (بهامش الفتاوى الهندية)٢٨٥/٣، الجامع لمسائل المدونة ٩٨٤/٣، البيان للعمراني ٦٢٤/١١، مغني المحتاج ٢٢٤/٥، شرح منتهى الإرادات ٣٨٥/٣، المبدع ١٣٧/٩.

(٥) سورة البقرة /١٩٥.

(٦) سورة النساء /٢٩.

(٧) سورة الأنعام /١٥١.

(٨) أحكام القرآن ١/ ١٥٧.

(٩) تفسير البحر المحيط ٦١١/٣.

قال ابن العربي: لا تقتلوا أنفسكم بفعل ما نهيتم عنه؛ قاله الطبري والأكثر من العلماء[١].

وقال محمد الطاهر بن عاشور: وقتل الرجل نفسه داخل في النهي، لأن الله لم يبح للإنسان إتلاف نفسه كما أباح له صرف ماله[٢].

وفي نيل المرام شرح آيات الأحكام: . . . الحكم الثاني: الإضراب عن الطعام حتى الموت:

يحصل أحيانا أن بعض السجناء يضربون عن الطعام والشراب حتى الموت احتجاجا على التعذيب أو أوضاع سجنه السيئة والقاسية، وفاعل ذلك يدخل في عموم هذه الآية فهو بلا شك قاتل لنفسه إذا مات بسبب الإضراب[٣].

ومن الأحاديث:

٤- عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺقال: **(من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تحسى سما فقتل نفسه، فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا)**، متفق عليه، واللفظ للبخاري[٤].

٥- عن ثابت بن الضحاكﷺ عن النبي ﷺ: **(ليس على رجل نذرٌ فيما لا يملك، ولعن المؤمن كقتله، ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة، ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله إلا قلة، ومن حلف على يمين صبر فاجرة)**[٥].

وعنه من طريق آخر، عن النبي ﷺ: **(من حلف على يمين بملّة غير الإسلام كاذبا فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة، وليس على رجل نذر في شيء لا يملكه)**[٦].

---

(١) أحكام القرآن ٣٢٥/٢.

(٢) التحرير والتنوير ١٠١/٤.

(٣) لفهد عبد الله ١٦١/١.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث، رقم الحديث (٥٧٧٨)، ٤١/٧. ومسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم الحديث (١٠٩)، مسلم بشرح النووي ٩٨/٢.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم الحديث (١١٠)، مسلم بشرح النووي ٩٩/٢.

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف بملة سوى الإسلام، رقم الحديث (٦٦٥٢)، ٢٨٣/٧، ومسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم الحديث (١١٠)، مسلم بشرح النووي ٩٩/٢-١٠٠.

قال ابن بطال في شرحه على صحيح البخاري: هذا الحديث يشهد لصحة نهى الله تعالى في كتابه المؤمن عن قتل نفسه، فقال تعالى: ﴿ **وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا**﴾[1].

وقال ابن هبيرة: في هذا الحديث ما يدل على ما تقدم ذكرنا له من أن نفس المرء ليست له، وإنما هي وديعة عنده لله سبحانه، فإذا فرط في وديعته منها كان ذلك من أقبح الخيانة[2].

وقال ابن تيمية: ألا ترى أن الأكل والشرب واللباس واجب على الإنسان؛ حتى لو اضطر إلى الميتة وجب عليه الأكل عند عامة العلماء، فإن لم يأكل حتى مات دخل النار؛ لأن العبادات لا تؤدى إلا بهذا، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[3].

وقال أيضاً: وقتل الإنسان نفسه حرام بالكتاب والسنة والإجماع؛ كما ثبت عنه ﷺ في الصحاح... ثم ذكر جملة من الأحاديث... ثم قال: فينبغي للمؤمن أن يفرق بين ما نهى الله عنه من قتل الإنسان نفسه، أو تسببه في ذلك، وبين ما شرعه من بيع المؤمنين أنفسهم وأموالهم لله؛ كما قال تعالى: ﴿ **إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ** ﴾[4].... والاعتبار في ذلك بما جاء به الكتاب والسنة، لا بما يستحسنه المرء أو يجده، ... ومما ينبغي أن يُعرف أن الله ليس رضاه أو محبته في مجرد عذاب النفس وحملها على المشاق، ...ولهذا لما نذرت أخت عقبة بن عامر أن تحج ماشية حافية؛ قال النبي ﷺ : (**إن الله لغني عن نذرها مرها فلتركب**)[5]،... فالأمر المشروع المسنون جميعه مبناه على العدل والاقتصاد والتوسط الذي هو خير

---

(1) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤٥٣/٩.

(2) الإفصاح عن معاني الصحاح ٣٤٤/٦.

(3) السياسة الشرعية ص ١٣٣.

(4) سورة التوبة /١١١.

(5) أخرجه وأبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية، رقم الحديث (٣٢٩٩)، ٢٣٤/٣، والترمذي، كتاب النذور والأيمان، باب (ت:١٧) رقم الحديث (١٥٤٩) ، ١٩٠/٣، والنسائي، كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حلفت المرأة لتمشي حافية، رقم الحديث (٣٨٥١)، ١٥/٧، وابن ماجه، كتاب الكفارات، باب من نذر أن يحج ماشياً، رقم الحديث (٢١٣٤)، ٦٧١/١. جميعهم عن عقبة بن عامر.

قال الترمذي: وفي الباب عن بن عباس. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن، والعمل على هذا عند أهل العلم وهو قول أحمد وإسحاق.

الأمور وأعلاها... هذا كله في كل عبادة لا تقصد لذاتها مثل: الجوع والسهر والمشي[1].

وقال ابن عثيمين في تعليقه على السياسة الشرعية لابن تيمية: بعض الناس يضربون عن الأكل والشرب حتى يموتوا جوعاً؛ فيكون هؤلاء قد قتلوا أنفسهم، وكانوا من أهل النار والعياذ بالله. ولو أضربوا عن الطعام لأجل مصلحة للإسلام فلا يجوز إذا كان يؤدي إلى الموت[2].

وقال الشنقيطي: وعلى هذا فلو أضرب عن الطعام فإن إضراب المسجون عن الطعام حتى يموت يعتبر من الانتحار، وهو قاتلٌ لنفسه، فإذا كان بإمكانه أن يأكل وبإمكانه أن يشرب وامتنع من الأكل وامتنع من الشرب، فإنه يكون قاتلاً لنفسه والعياذ بالله[3].

القول الثاني:

يرى أصحاب القول بإباحة الإضراب عن الطعام أن من مات بسبب الإضراب من أجل إغاظة العدو أنه نوع من الجهاد في سبيل الله، وأن صاحبه يكون شهيداً، ولا فرق بين من مات في ساحات الوغى، أو مات بسبب الإضراب عن الطعام.

واستدلوا:

١- بعموم الآيات التي تمتدح من يفعل فعلاً يؤدي إلى إغاظة العدو؛ والتي سبق ذكرها قريباً.

٢- قالوا بالقياس: فإن من مات مضربا عن الطعام في سجون العدو فهو شهيد، قياساً على من قتل دون ماله، أو دينه ونحو ذلك.

قلت: ويفارق المضرب في موته من قتل دون ماله، فإن المضرب قاتل لنفسه لامتناعه عن الطعام والشراب، بخلاف من قتل دون ماله فقد قتله غيره.

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٨٠/٢٥-٢٨٣، بتصرف.

(٢) التعليق على السياسة الشرعية ص ٣٨٢.

(٣) شرح زاد المستقنع للشنقيطي درس رقم ٣٤٩ ص ٣.

المطلب الثاني: الآثار المترتبة على قتل النفس بسبب الإضراب على الطعام:

يرى الفريق القائل بإباحة الإضراب عن الطعام في سجون الاحتلال ما هو إلا نوع من الجهاد، وأن المضرِب إن مات بسببه فهو شهيد، له ما للشهيد من الأجر والثواب.

ويرى الفريق القائل بمنع الإضراب عن الطعام مطلقاً أو بجوازه مالم يؤدِ إلى الهلاك أن من مات بسببه أنه قاتل لنفسه، وبالتالي رتبوا على ذلك الأمرين التاليين:

الأمر الأول: أنه منتحر قاتل لنفسه، فلا يصلى عليه إن مات بسبب الإضراب.

قلت: والصلاة على قاتل نفسه مما اختلف أهل العلم فيها.

أولاً: ذهب الجمهور؛ من الحنفية[١]، والمالكية[٢]، والشافعية[٣]، والإمام أحمد في رواية عنه[٤]، وهو قول عطاء، والنخعي[٥]، أنه يُصلى على قاتل نفسه.

واستدلوا:

١- بما رواه ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : **(صلوا على من قال لا إله إلا الله، وصلوا خلف من قال لا إله إلا الله)**[٦].

٢- وعن واثلة بن الأسقع ﷺ، قال: قال رسول ﷺ: **(صلوا على كل ميت، وجاهدوا مع كل أمير)**[٧].

ثانياً: ذهب أبو يوسف من الحنفية[٨]، وهو قول عمر بن عبد العزيز والأوزاعي: لا يصلى على قاتل نفسه بحال[٩].

---

(١) البحر الرائق ٢١٥/٢.

(٢) المدونة ٢٥٤/١.

(٣) الحاوي ٢٠٦/٣.

(٤) الإنصاف ٣٧٥/٢.

(٥) المغني ٥٠٥/٣.

(٦) أخرجه الدارقطني، كتاب العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، رقم الحديث (١٧٤٣)، ٤٣/٢. قال الألباني: ضعيف. انظر: ضعيف الجامع الصغير ص٥٠٩.

(٧) أخرجه ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب في الصلاة على أهل القبلة، رقم الحديث (١٥٢٥)، ٤٧٩/١. قال الألباني: ضعيف. انظر: ضعيف الجامع الصغير ص٥٠٩.

(٨) البحر الرائق ٢١٥/٢.

(٩) المغني ٥٠٤/٣.

واستدلوا:

١- أنه باغٍ على نفسه، والبغاة لا يُصلى عليهم [١].

٢- أن من لا يصلى عليه الإمام لا يصلى عليه غيره[٢].

ويجاب عن هذا:

أن النبي ﷺ أمر الصحابة ﷺ بالصلاة عليه، فإنه في بدء الإسلام لا يصلي على من كان عليه دين لا وفاء له، ويأمر أصحابه[٣].

أيضاً لا تعارض بين الأخبار التي امتنع النبي ﷺ فيها من الصلاة على قاتل نفسه، والأخبار التي فيها الأمر بالصلاة على من قال لا إله إلا الله، فلم يكن أمره بالصلاة منافياً لتركه الصلاة على من هذا حاله[٤].

ثالثاً: قال الحنابلة في رواية هي المذهب لا يصلي عليه الإمام؛ ويصلي عليه غيره من سائر الناس[٥].

واستدلوا:

بما روى جابر بن سمرة ﷺ قال: أُتيَ النبي ﷺ برجل قد قتل نفسه بمشاقص[٦]، فلم يصل عليه[٧].

ويجاب عن هذا الحديث: أن النبي ﷺ لم يصل عليه بنفسه زجرا للناس عن مثل فعله، وصلت عليه الصحابة ﷺ[٨].

الأمر الثاني: أن قاتل نفسه خالدٌ في نار جهنّم والعياذ بالله.

وهذه المسألة اختلف فيها أيضاً؛ فهل قاتل نفسه يخلد في نار جهنّم؛ فقد ورد في الحديث الصحيح ما يدل على ذلك؛ وهو قوله ﷺ : **(من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تحسى سما فقتل نفسه، فسمه في**

---

(١) البحر الرائق ٢١٥/٢.

(٢) الشرح الكبير ١٨٦/٦.

(٣) المغني ٥٠٥/٣.

(٤) المغني ٥٠٥/٣.

(٥) الإنصاف ٣٧٥/٢.

(٦) المشاقص سهام عراض واحدها مشقص بكسر الميم وفتح القاف. انظر: شرح النووي على مسلم ٤٧/٧.

(٧) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب من ترك الصلاة على القاتل نفسه، رقم الحديث (٩٧٨)، مسلم بشرح النووي ٤٢/٧.

(٨) شرح النووي على مسلم ٤٢/٧.

يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا)[1].

وورد أيضاً حديث جندب ﷺ عن النبي ﷺ : **(كان برجل جراح فقتل نفسه، فقال الله: بدرني عبدي بنفسه، حرّمت عليه الجنة)**[2].

ظاهر هذين الحديثين وغيرهما يدلان على كفر قاتل نفسه؛ لأن الخلود في النار وحرمان الجنة ليس إلا للكفار دون المؤمنين، فهل قاتل نفسه كافر عند أهل السنة والجماعة؟

وأجاب أهل السنة عن ذلك بأجوبة منها:

١- أن لفظ **(خالداً مخلداً)**، زيادة؛ وهي وهم من بعض الرواة. قال الترمذي بعد أن أخرجه: رواه محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة فلم يذكر خالدا مخلدا. وكذا رواه أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يشير إلى رواية الباب قال: وهو أصح؛ لأن الروايات قد صحت أن أهل التوحيد يعذبون ثم يخرجون منها ولا يخلدون.

٢- وأجاب غيره بحمل ذلك على من استحله فإنه يصير باستحلاله كافرا، والكافر مخلد بلا ريب.

٣- وقيل ورد مورد الزجر والتغليظ وحقيقته غير مرادة.

٤- وقيل المعنى أن هذا جزاؤه لكن قد تكرم الله على الموحدين فأخرجهم من النار بتوحيدهم.

٥- وقيل التقدير مخلدا فيها إلى أن يشاء الله.

٦- وقيل المراد بالخلود طول المدة لا حقيقة الدوام كأنه يقول يخلد مدة معينة وهذا ابعدها[3].

والدليل على عدم خلود قاتل نفسه في النار وأنه تحت مشيئة الله ﷻ : ما أخرجه مسلم عن جابر ﷺ قال: أن الطفيل بن عمرو الدوسي هاجر إلى رسول الله ﷺ في

---

(1) سبق تخريجه قريباً.

(2) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس، رقم الحديث (١٣٦٤) ١٢٢/٢.

(3) فتح الباري ٢٧٩/٣. وانظر سنن الترمذي، كتاب الطب، باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره، رقم الحديث (٢٠٥١)، ٧/٤.

المدينة، وهاجر معه رجل من قومه، فاجتووا المدينة، فمرض، فجزع، فأخذ مشاقص له، فقطع بها براجمه، فشخبت يداه حتى مات. فرآه الطفيل بن عمرو في منامه وهيئته حسنة، ورآه مغطيا يديه. فقال له: ما صنع بك ربك؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ. فقال: مالي آراءك مغطيا يديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت. فقصها الطفيل على رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: **(اللهم وليديه فاغفر)**[1].

قال النووي: في هذا الحديث حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة؛ وهي: أن من قتل نفسه أو ارتكب معصية غيرها ومات من غير توبة فليس بكافر، ولا يقطع له بالنار بل هو في حكم المشيئة.

وهذا الحديث شرح للأحاديث التي قبله الموهم ظاهرها تخليد قاتل النفس وغيره من أصحاب الكبائر في النار[2].

الترجيح:

مما سبق ترجح لديّ القول بأن من مات بسبب الإضراب عن الطعام أنه يُصلى عليه، ولا يحكم بخلوده في النار؛ لأنه مسلم لم يخرج من الإسلام بسبب ذلك الفعل.

---

(1) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر، رقم الحديث (١١٦)، شرح النووي على مسلم ١٠٧/٢.

(2) شرح النووي على مسلم ١٠٨/٢.

الخاتمة:

وبعد الانتهاء من هذا البحث أحمد الله تعالى على أن أعانني على ختامه، ويمكن تلخيص نتائج البحث فيما يلي:

١- أن الإضراب في اللغة يطلق على عدة معانٍ؛ منها الإعراض والصرف عن الشيء والترك والكف والمقام في البيت.

٢- أن الإضراب يشمل عدة أشياء؛ فقد يكون امتناعاً عن الأكل والشرب، أو عن الدواء، أو عن العمل.

٣- أن المضرب يهدف من إضرابه للتوصل إلى حق يعتقده، كأن يخفف عنه من سجنه، أو تحقق له بعض مطالبه.

٤- أن الإسلام جاء بحفظ النفس ونهى عن إيذائها وفعل كل ما يضرها.

٥- أن العلماء اختلفوا في حكم إضراب الأسير في حبسه عن الطعام؛ ما بين محرّم مطلقاً، ومبيح ولو أدى فعله إلى الهلاك، ومتوسط في الحكم؛ حيث رأى صحته ما لم يؤدِ إلى هلاك النفس.

٦- ترجح لدي من خلال البحث أن قول القائلين بإباحة إضراب الأسير عن الطعام مالم يؤدِ إلى هلاكه؛ لما فيه من جمع بين الأدلة، ومراعاة حفظ النفس الذي جاء الإسلام بالتأكيد عليها.

٧- أن هناك من العلماء من يرى أن المضرب عن الطعام قاتل لنفسه، ورتبوا على ذلك أموراً؛ منها: أن من مات بسبب ذلك فلا يصلى عليه، وقالوا بخلوده في نار جهنّم.

٨- تبين لدي أن من مات بسبب الإضراب عن الطعام أنه يصلى عليه إن مات بسبب ذلك الإضراب؛ لأنه لم يخرج عن دائرة الإسلام بسبب فعله ذلك، وكذلك عدم الخلود في نار جهنّم؛ وأنه تحت مشيئة الله تعالى.

٩- أنه ليس في الإضراب عن الطعام إغاضة للعدو؛ بل كل ما فيه أن المسلم يؤذي نفسه ويضعف بدنه مما قد يؤدي إلى ضعفه عن العبادة.

وأخيراً: أوصي إخواني المسلمين ممن ابتلي بالوقوع في أسر الأعداء، ولبث في سجونهم أن يتحلوا بالصبر ورجاء ما عند الله تعالى، وعدم الإسراع في إظهار التبرم والسخط، وليكن لهم في الأنبياء أسوة حسنة، فهذا يوسف عليه السلام لبث في السجن بضع سنين، ولم ينقل عنه انه امتنع عن الأكل والشرب.

مراجع البحث:

١ - **أحكام الأسير الفقهية**، للباحث مؤنس أحمد سيد العقاد رسالة ماجستير بكلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية، غزة، ٢٠١٢م.

٢ - **أحكام القرآن**، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، ط١، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٣ - **أحكام القرآن**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، ط١، ١٤٢٥هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

٤ - **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط٢، ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

٥- **إصلاح المنطق**، لأبي يوسف يعقوب بن السكيت، تحقيق أحمد شاكر، وعبد السلام هارون، ط٤، دت، دار المعارف، القاهرة.

٦ - **الإبهاج شرح المنهاج**، لعلي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق مجموعة من العلماء، ط١، ١٤٠٤ه، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٧- **الإجماع**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، ط١، ١٤١٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٨- **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**، لسراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن، تحقيق: عبد العزيز المشيقح، ط١، ١٤١٧ه، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض.

٩- **الإفصاح عن معاني الصحاح**، لأبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة، تحقيق محمد حسن إسماعيل، ط١، ١٤١٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٠- **الإقناع في مسائل الإجماع**، لأبي الحسن بن القطان، تحقيق: حسن فوزي الصعيدي، ط١، ١٤٢٤ه، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة.

١١- **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد**، لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي، تحقيق محمد حامد الفقي، ط١، دت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

١٢- **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، لزين الدين إبراهيم ابن نجيم، ط٣، ١٤١٣هـ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

١٣- **البحر المحيط في التفسير**، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دط، ١٤٢٠ه، دار الفكر – بيروت.

١٤- **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، تحقيق علي معوض، وعادل عبد الموجود، ط١، ١٤١٨ه، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٥- **البيان في مذهب الإمام الشافعي**، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني تحقيق قاسم محمد النوري، ط١، ١٤٢١ه، دار المنهاج – جدة.

١٦- **تاج العروس من جواهر القاموس**، للسيد محمد مرتضى الزبيدي، تحقيق عبد السلام هارون، دط، ١٣٨٩هـ، مطبعة حكومة الكويت.

١٧- **تاريخ دمشق**، لأبي أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دط، ١٤١٥ه، دار الفكر، بيروت.

١٨- **التحرير والتنوير= تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد**، لمحمد الطاهر، دط، ١٩٨٤م، الدار التونسية للنشر – تونس.

١٩- **التعريفات**، لعلي بن محمد الجرجاني، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط٢، ١٤١٣هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

٢٠- **التعليق على السياسة الشرعية لابن تيمية**، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، ط١، ١٤٢٧ه، مدار الوطن للنشر، الرياض.

٢١- **تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دت، دط، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة.

٢٢- **تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق صدقي محمد جميل، دط، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٢٣- **تهذيب اللغة**، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق عبد الكريم العزباوي، ومحمد النجار، دط، دت، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٢٤- **التوقيف على مهمات التعاريف**، لزين الدين عبد الرؤوف المناوي ط١، ١٤١٠ه، عالم الكتب القاهرة، ١٤١٠

٢٥- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، ط١، ١٤٢٣ه، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٦- **الجامع لمسائل المدونة**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي، ط١، ١٤٣٤ه، الناشر معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى (سلسلة الرسائل الجامعية الموصى بطبعها). مكة المكرمة

٢٧- **الحاوي الكبير**، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق الدكتور محمود مطرجي، ط ١٤١٤ه، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٢٨- **الحلل الإبريزية في التعليقات البازية على صحيح البخاري**، تعليقات الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، كتبها أبو محمد عبد الله بن مانع الروقي، ط١ ١٤٢٨، دار التدمرية للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.

٢٩- **دلائل النبوة**، للإمام البيهقي، تحقيق الدكتور عبد المعطى قلعجي، ط١، ١٤٠٨ه، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٣٠- **سبل السلام شرح بلوغ المرام**، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٢، ١٤٢٢، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٣١- **سنن أبي داود**، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دط، دت، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٣٢- **سنن الترمذي**، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، دط، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٣٣- **سنن الدارقطني**، لعلي بن عمر الدارقطني، تحقيق مجدي بن منصور الشورى، ط١، ١٤١٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٣٤- **سنن ابن ماجه**، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق صدقي جميل العطار، دط، ١٤١٥هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٣٥- **سنن النسائي (المجتبى)**، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، تحقيق عبد الوارث محمد علي، ط١، ١٤١٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٣٦- **السياسة الشرعية لابن تيمية**، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، ط١، ١٤١٨، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

٣٧- **سير أعلام النبلاء**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط٩، ١٤١٣هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

٣٨- **السيرة النبوية**، لأبى الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ــ بيروت، لبنان

٣٩- **شرح زاد المستقنع**، لمحمد بن محمد المختار الشنقيطي، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية،http://www.islamweb.net، الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم الدرس، وهو عبارة عن ٤١٧ درسا.

٤٠- **شرح صحيح البخاري**، لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط٢، ١٤٢٣ه، مكتبة الرشد، الرياض.

٤١- **الشرح الكبير**، لشمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن محمد بن قدامة المقدسي، تحقيق د. عبد الله التركي، ط١، ١٤١٤هـ، دار هجر، القاهرة.

٤٢- **شرح منتهى الإرادات**، لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي ط١، ١٤١٤ه، دار عالم الكتب، الرياض.

٤٣- **شريط رقم ٤٧**، من الجامع لتراث الشيخ الألباني. إعداد موقع روح الإسلام www. islamspirit. com

٤٤- **صحيح البخاري**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دط، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٤٥- **صحيح سنن النسائي**، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط١، ١٤١٩ه، مكتبة المعارف، الرياض.

٤٦- **صحيح مسلم بشرح النووي = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، لأبي زكريا يحيى ابن شرف النووي، تحقيق صدقي جميل العطار، دط، ١٤١٥هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٤٧- **ضعيف الجامع الصغير وزيادته**، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط٣، ١٤١٠هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

٤٨- **ضعيف سنن أبي داود**، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط١، ١٤١٩ه، مكتبة المعارف، الرياض.

٤٩- **ضعيف سنن ابن ماجه**، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط١، ١٤١٩ه، مكتبة المعارف، الرياض.

٥٠- **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العينى، دط، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٥١- **العين**، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دط، دت، دار ومكتبة الهلال، بيروت، لبنان.

٥٢- *الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية، ناشر الكتاب :المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية مصر*

٥٣- **الفتاوى الخانية**، لفخر الدين حسن بن منصور الفرغاني المعروف بقاضي خان، ط٤، ١٤٠٦هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٥٤- **فتاوى السبكي**، لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، دط، دت، دار المعرفة، بيروت.

٥٥ - **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء** (المجموعة الأولى)، جمع وترتيب أحمد بن عبد الرزاق الدويش، نشر إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع، الرياض.

٥٦ - **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط١ـ ١٤١٩ه، دار الحديث القاهرة.

٥٧- **الفقه الإسلامي وأدلته**، للدكتور وهبة الزحيلي، ط٣، ١٤٠٩هـ، دار الفكر، دمشق.

٥٨- **الفقه الميسر**، لعبد الله الطيار، وعبد الله المطلق، ومحمد الموسى، ط٢، ١٤٣٣، مدار الوطن للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية.

٥٩- **الكافي في فقه أهل المدينة المالكي**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، ط٢، ١٤١٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٦٠- **كتاب الكسب**، لمحمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: د. سهيل زكار، ط١، ١٤٠٠ه، الناشر: عبد الهادي حرصوني – دمشق.

٦١- **لسان العرب**، لأبي الفضل جمال الدين محمد مكرم بن منظور، ط١، ١٤١٠هـ، دار صادر، بيروت، لبنان.

٦٢- **المبدع شرح المقنع**، لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، ط ١٤٢٣ه، دار عالم الكتب، الرياض

٦٣- **المبسوط**، لأبي بكر محمد بن أحمد بن سهل السرخسي، دط، ١٤٠٩هـ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٦٤- **المحلى بالآثار**، لأبي محمد علي بن حزم، تحقيق: د. عبد الغفار البنداري، دط، دت، دار الفكر، بيروت، لبنان.

٦٥- **مجلة الأمن والحياة** العدد ٢٢٩، جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢هـ، ص ٥١.

٦٦- **مجلة البحوث الإسلامية** الصادرة عن إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، العدد ٦٤.

٦٧- **مجلة الدعوة**، العدد ١٩٥٧ في ١٤٢٥/٧/١٠هـ.

٦٨- **المجموع شرح المهذب**، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، دط، دت، دار الفكر، بيروت.

٦٩- **مجموع فتاوى ابن تيمية**، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي الحنبلي، دط، ١٤١٢ه، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض.

٧٠- **مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين**، جمع وترتيب فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دط، ١٤١٣ه، دار الوطن، الرياض.

٧١- **المخصص**، لأبي الحسن علي بن إسماعيل النحوي الأندلسي المعروف بابن سيده، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، ط١، ١٤١٧، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٧٢- **المدونة**، رواية سحنون عن ابن القاسم عن الإمام مالك، ط١، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٧٣- **مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات**، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم، دط، دت، دار الكتب العلمية، بيروت، لنان.

٧٤- **المسند**، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق عبد الله التركي، وشعيب الأرنؤوط، ط٢، ١٤٢٠هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

٧٥- **مصنف عبد الرزاق**، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

٧٦- **معجم لغة الفقهاء**، لمحمد رواس قلعه جي، ط٢، ١٤٠٨ه، دار النفائس، بيروت، لبنان.

٧٧- **المعجم الوسيط** ــ لإبراهيم مصطفى ــ وأحمد الزيات ــ وحامد عبد القادر ــ ومحمد النجار، دط، دت، دار الدعوة للنشر.

٧٨ - **المعونة على مذهب عالم المدينة**، للقاضي عبد الوهاب البغدادي، تحقيق: حميش عبد الحق، ط٢، ١٤٢٥ه، ٢٠٠٤م، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة.

٧٩- **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، لمحمد بن أحمد الخطيب الشربيني، تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، ط١، ١٤١٥ه، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.

٨٠- **المغني**، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن قدامة المقدسي، تحقيق د. عبد الله التركي، و د. عبد الفتاح الحلو، ط٢، ١٤١٢هـ، دار هجر، القاهرة.

٨١- **المهذب في فقه الإمام الشافعي**، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق زكريا عميرات، ط١، ١٤١٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٨٢- **مهمات شرح كتاب الصيام من بلوغ المرام**، للشيخ عبد الكريم الخضير، جمع أبو هاجر النجدي، دون بيانات.

٨٣- **الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية**، لسعود بن عبد العالي البارودي العتيبي، عضو هيئة التحقيق والادعاء العام، فرع منطقة الرياض، ط٢، ١٤٢٧ه

٨٤- **الموسوعة الفقهية الميسرة**، لمحمد رواس قلعه جي، ط١، ١٤٢١، دار النفائس، بيروت، لبنان.

٨٥- **نهاية السول شرح منهاج الوصول**، لجمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، ط١، ١٤٢٠، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان.

المواقع الألكترونية:

١- **المركز الفلسطيني للإعلام**، www.palinfo.com .

٢- **فتاوى واستشارات بموقع الجبهة السلفية**، http //gabhasalafia. com

٣- **موقع روح الإسلام**، www. islamspirit. com

٤- **مركز الفتوى على موقع إسلام ويب**، http: //fatwa. islamweb. net

٥- **شبكة فلسطين للحوار، الحوار الشرعي**،
https: //www. paldf. net/forum/index. php

٦- **موقع الشيخ ابن باز على الانترنت**، https://binbaz.org.sa/fatwas/٢٤٧٠

٧- **موقع الشبكة الإسلامية**، http://www.islamweb.net

٨- **موقع روح الإسلام**، www. islamspirit. com

٩- **موقع فلسطين اليوم**، https://paltoday.ps/ar/post/٢٩٧٦١٢l